مراسيم عام ١٩٥٤
الأسباب غير المباشرة لإنهيار الملكية الدستورية في العراق

م. د. محمد راضي آل كعيد الشمري
جامعة الكوفة ـ كلية الهندسة
mohammed64radi@gmail.com

الملخص:
إن موضوع المراسيم التي أصدرتها حكومة نوري السعيد (الثانية عشرة) أواخر العهد الملكي والتي قضت بها على الحقوق والحريات السياسية، التي تُعد جوهر النظام الديمقراطي وبدونها لامعنى له، قد غدت عقدة إشكالية في تاريخ العراق المعاصر، حتى نأى عنها الباحثون في أن يمعنوا بالتحليل والتعليق في إشكالياتها الدستورية بالتفصيل لظروف سياسية في ظل الإستبداد الجمهوري، واجتماعية معروفة على صعيد الدراية والقليل من الرواية التاريخية، وأقل من الوثائق الثبوتية، حتى أصبح هذا الموضوع عبر تاريخ العراق المعاصر موضوعاً دون عنوان بين عناوينه، بل ظل مغموراً يمر عليه الباحثون بشكل إستعراض وقائع لا تحليل حقائق في دراستهم للحقب التاريخية، بسبب حساسية الموضوع الذي كان صراعاً خفيا بدوافعه بين من قبض على الوطن وبين من تبنى الوطنية، بين من لا يرى مصلحة الوطن الا من خلال مصلحته الفئوية وإرتباطاته الخارجية، بين من أراد ان يكون الوطن بمصاف الأوطان المستقلة المعتمدة في نهوضها على إمكانياتها الذاتية.
إن أهمية التطرق لمراسيم عام ١٩٥٤ وما رافقها من أزمات داخل البرلمان وما أعقبها من تداعيات في الشارع السياسي كانت السبب المباشر في تدمير الديمقراطية في العراق، والسبب غير المباشر في إنهيار الملكية الدستورية، وما كانت (ثورة) ١٤ تموز عام ١٩٥٨ إلا رصاصة الرحمة، لأن تطبيقات هذه المراسيم أفرغت النظام الديمقراطية من كل معنى، حيث أن السلطة التنفيذية التي قاد حكوماتها نوري السعيد

تجاوزت على السلطتين التشريعية والقضائية، ناهيك عن التجاوزات الدستورية، وهذا التحكم أدى الى الإنحراف، وبطبيعة الحال فتح الباب لمجيء دكتاتوريات عسكرية توالت على العراق ما يقارب

الكلمات المفتاحية: نوري السعيد ـ المراسيم ـ الحزب الشيوعي ـ محمد فاضل الجمالي ـ الملك فيصل ـ الوصي عبد الإله النصف قرن.

Decrees of 1954: The Indirect causes of the constitutional monarchy collapse in Iraq

Dr. Muhammad Radi Al-Gaid Al-Shammari
Kufa University - College of Engineering

Keywords: Nuri Al-Saeed - Decrees - Communist Party - Muhammad Fadel Al-Jamali - King Faisal - regent Abdullah

Email address: mohammed64radi@gmail.com

Abstract

The subject of the decrees that issued by the government of Nouri al-Saeed (the 12th) at the end of the royal era which eliminate the political rights and freedoms, Which is considered the core of the democratic system and without it the system been pointless , it's become complex problematic point in the contemporary history of Iraq , even some of the researchers avoid to analyze and comment in detail on their constitutional problems because of the political and socially known circumstances in Republic of tyranny , and little of Supportive documents , through the contemporary history of Iraq this subject been without title , still unrecognized and the researchers just review the facts without analysis in their historical study , due to the sensitivity of this subject which was a hidden conflict in motives between those whom dominate on the country and those whom embraced patriotism , between those who don't see the interest of the country just through their own factional interest and outside connections , and those who want the country to be among the independent prosper countries that depend on their own capabilities . The importance of mentioning the decrees of 1954 with the crises that happened inside the Parliament simultaneously, also the political impact on the society, this were the direct reason to destroy the democracy in Iraq, and the indirect reason of the constitutional monarchy to been collapse , also The “Revolution” of July 14, 1958 was nothing more than the Bullet of mercy, because the implementation

authorities also did the constitutional violations , This control led to the deviation, and it opened the way to the military dictatorships to ruled Iraq for nearly half a century

of these decrees emptied the democratic system of its concept and what it mean , when the executive authority which represented by the governments were led by Nouri al-Saeed exceeded the legislative and judicial

الواقع السياسي الداخلي والخارجي للعراق بين عام ١٩٥٢-١٩٥٤

عندما تشكلت حكومة مصطفى العمري في ١٢ تموز ١٩٥٢ كان الوضع السياسي العام في العراق شبه مستقر رغم تدهور الأحوال الاقتصادية والإجتماعية. ولما وجدت المعارضة البرلمانية [١] أن الحكومة غير جادة في إجراء الإصلاحات وبالذات الإصلاحات السياسية تقدمت بطلب الى عبد الاله ـ الوصي على العرش العراقي ـ في ٨ تشرين الأول من نفس العام، يطلبون فيه توسيع الحريات العامة، والعفو العام عن السجناء السياسيين، وتحديد ملكية الارض وإلغاء المعاهدة العراقية – البريطانية لسنة ١٩٣٠[٢] وتعديل قانون الإنتخابات القائم على نظام الإنتخاب غير المباشر، أي إجراء الإنتخابات على مرحلتين والتي تمسكت به الطبقة السياسية المتحكمة بتشكيل الحكومات والتعاقب على مناصبها، لأن هذا النظام يجعلها تتحكم بالنتائج، بينما المعارضة تصر على نظام الإنتخاب المباشر، أي إجراء الإنتخابات على مرحلة واحدة للحد من التحكم والتزوير[٣] إلا ان الوصي رفض هذه المطالب وأجاب المعارضة بان هذه المطالب من إختصاص الحكومة والبرلمان، مما خلق رد فعل لدى المعارضة، فتطورت الأمور الى معارضة شعبية رفعت فيها اللافتات في شوارع بغداد، وبدأ الطلاب في الجامعات بإضراب عام، ثم خرجت المظاهرات وحصل إصطدام بينها وبين الشرطة، قتل وأُصيب العديد من الطرفين حتى خرج الوضع عن السيطرة[٤]. وبعد تأزم الوضع عقد الوصي مؤتمراً في البلاط في الثالث من تشرين الأول لمناقشة الوضع السياسي. حضره كبار الشخصيات السياسية ورؤساء الوزارات السابقين ورؤساء الأحزاب، إلا أَنَّ المؤتمر فشل فأضطر الوصي قبول إستقالة أرشد العمري فقدم الأخير إستقالة حكومته في ١٩٥٢ /١١/٢٢ [٥].

والجدير بالذكر ان الوصي عبد الاله قُبيل إندلاع الأحداث كان يمني نفسه ـ كما يذكر الحسني ـ بتأليف وزارة عسكرية تتولى إخماد أنفاس الاحزاب السياسية والتضييق على كل معارض للسلطات الحكومية، فعندما كان في

لندن صيف ١٩٥٢ قال لمحمد فاضل الجمالي (رئيس مجلس النواب): إذا إستقالت حكومة العمري: فسأكلف رئيس أركان الجيش بتأليف الوزارة! [٦]. وفعلا نفذ ما نوى عليه، فما كاد العمري أن يقدم إستقالة حكومته حتى إستدعا الوصي رئيس أركان الجيش نور الدين محمود وكلفه بتأليف حكومة جديدة. وأول ما قام به نور الدين باعتباره رئيس الوزراء أصدر في ٢٣ تشرين الثاني ١٩٥٢التحذير الآتي: ((بناء على حدوث اضطرابات تعرض البلاد وسلامتها إلى الخطر فقد كلفني صاحب السمو عبد الاله بتشكيل الوزارة واستلام مسؤولية الادارة وحفظ الامن في البلاد وعليه فإنني أدع الشعب العراقي. الى مؤازرة الجيش في القيام بالواجب.... [٧] في مساء نفس اليوم نزلت مصفحات الجيش وقطعاته الى شوارع العاصمة، فاحتلت البنايات العالية وأمسكت بمداخل الطرق الرئيسية، إلا أن التظاهرات إستمرت والمتظاهرون فرحوا بنزول الجيش فاعتلوا مصفحاته وهتفوا بحياته، مما دل على وجود تعاطف بين الجيش والمتظاهرين، ولكن الحكومة أصدرت الاوامر بمنع التجوال ومنع المظاهرات، وما لبثت أن أعلنت الاحكام العرفية في بغداد وغلق مقرات الاحزاب السياسية وغلق الصحف الناطقة بلسانها، إلا ان هذه الإجراءات لم تمنع مظاهرات الطلبة بل زادتها عنفاً، فقام الجيش بتصويب النار على المتظاهرين فسقط عدد من القتلى والجرحى وباشرت السلطة بالاعتقالات حتى بلغوا (٢٩٩٩) معتقل قدموا جميعهم إلى المحاكم العسكرية[٨]. وفي مذكرة رفعها كامل الجادرجي (رئيس الحزب الوطني) إلى الحكومة، مما جاء فيها: ((...إن سوق الكثير من الطلاب والشباب الى المجلس العرفي وإصدار بحقهم إحكام قاسية لا تتناسب مطلقا مع التهم المسندة اليهم قد هزت هذه الاحكام ضمائر المواطنين على إختلاف آرائهم ولم تتورع، المجالس العرفية من إصدار احكام بالسجن فتيات مثقفات، كما ان الاحكام العرفية تعتبر سيفاً مسلطاً على رقاب الناس ممن يضع المواطنين في حالة قلق دائم إنه بالإمكان إنتهاك الحريات العامة والخاصة....))[٩]

بعد أن أعادت وزارة نور الدين محمود الهدوء للبلاد بإستخدام العنف والقتل وفرض الأحكام العرفية ومنع التجوال، ثم حملة إعتقالات للناشطين السياسيين وتقديمهم للمحاكم العسكرية، إستقالت في ٢٢ كانون الثاني ١٩٥٣ عندها أوعز الوصي عبد الإله الى جميل المدفعي بتأليف حكومته (السادسة) ضمت نوري السعيد وزيراً للدفاع الذي أصبح رئيس الوزراء الفعلي، وبمناسبة إنتقال السلطات الدستورية الى الملك الجديد بعد بلوغه السن القانونية في الثاني من مايس

عام ١٩٥٣ إستقالت وزارة المدفعي بتاريخ ٥ مايس ١٩٥٣[١٠].

تتويج فيصل الثاني ملكاً على العراق وتولي الدكتور محمد فاضل الجمالي رئاسة الحكومة

أقيمت إحتفالات مهيبة في الثاني من آيار عام ١٩٥٣ بمناسبة تتويج فيصل الثاني. إشترك فيها الجميع حتى أحزاب المعارضة. وكان الشعب مبتهجاً ومتفائلا بمجيء الملك الجديد، وكان الرأي العام يتوقع ان تحدث تغييرات كبيرة نحو الأفضل في أوضاع البلاد[١١]. وبعد تولي الملك لسلطاته الدستورية بفترة قليلة سافر إلى مصيف سرسنك في شمال البلاد، ومن هناك إتصل برئيس الديوان الملكي أحمد مختار بابان حيث يذكر بابان في مذكراته ((...عندما كان الملك في مصيف سرسنك طلب مني أن أتصل بالسيد محمد الصدر (رئيس مجلس الاعيان) والدكتور فاضل الجمالي (رئيس مجلس النواب) وجميل المدفعي (رئيس الوزراء المستقيل) وحكمت سليمان، طلب منا الحضور اليه في المصيف ولم يطلب مني الاتصال بنوري السعيد وسافرنا إلى سرسنك بطائرة خاصة واجتمعنا هناك[١٢]. أراد الملك فيصل من هذا الاجتماع التداول من أجل إختيار حكومة قادرة على تخفيف السخط الشعبي وتقوم بالإصلاحات [١٣] .

ويضيف رئيس الديوان الملكي أن السيد محمد الصدر: ((...أثار في هذا الإجتماع موضوعاً في غاية الأهمية ينبغي أن يدون للحقيقة والتاريخ، إذ كان رأيه أن يتغير كل شيء في الحكم بعد إنتقال العرش الى صاحب الجلالة الملك فيصل الثاني، فإقترح إجراء إنتخابات جديدة لتشكيل مجلس نواب جديد، واقترح تشكيل وزارة جديدة على ان لا تعهد رئاستها الى رؤساء الوزارات السابقين التقليديين بل تسند الى وجه سياسي جديد، لأنها كانت محتكرة بين عدد محدد يتداولونها على كرسي رئاسة الوزارة...)) إذن كان السيد الصدر يرغب في ان يتم إفتتاح عهد جديد في حكم العراق مع تبوء الملك الجديد للعرش، وعندما سأل الملك السيد الصدر عن رأيه في إختيار أحد، رفض الصدر وقال للملك: هذا من حق الملك وحده، أما حكمت سليمان فقد إختار نوري السعيد وهو يعلم أن نوري هو من رؤساء الوزرات التقليديين [١٤]

يتضح أن رأي حكمت سليمان ضد رأي السيد الصدر، فالأول رفض لأنه هو أحد رؤساء الوزراء السابقين وقطب من أقطاب الفئة القابضة على السلطة منذ قيام الدولة العراقية، وهو بذلك يريد ان يبقي الوضع السياسي مستمرا بيد الحرس القديم وهو أحدهم وعلى رأسهم نوري السعيد رغم فشله في تحسين الأحوال العامة للعراق، والثاني يريد نقل العراق الى عهد جديد ينقذه من

الصراعات وأزمات التي لا تنتهي بين الحرس القديم الماسك بالسلطة من جهة وبين أحزاب المعارضة والقوى الاجتماعية الفاعلة من جهة أخرى والتي تتطلع إلى وجوه جديدة تقوم بالإصلاحات.

أما رأي محمد فاضل الجمالي فهو مع تشكيل وزارة جديدة وبوجوه جديدة ولكنه أراد الابقاء على مجلس النواب الحالي وقال: ((...ان المجلس هو مجلس الملك وليس مجلس نوري السعيد وان الشعب والاحزاب وشيوخ العشائر كلهم مع الملك الجديد...)) ويؤكد رئيس الديوان الملكي (أحمد مختار بابان) في مذكراته بالقول ((وأعتقد ان الجمالي كان صادقاً في طروحاته (في موضوع الإصلاحات) وكان العرش في هذا يفضل ان يكون رئيس الوزراء شيعياً، وأعتقد ان السيد الصدر عندما إنفرد به الملك بعد الاجتماع ذكر للملك ان بعض شخصيات المكون الشيعي كانوا متذمرين من عدم تكليف زعماء الشيعة بتأليف الحكومات العراقية المتعاقبة إلا ما ندر رغم ان الشيعة هم المكون الأكبر ورغم أنهم كانوا ملتفين أكثر من غيرهم حول العرش الهاشمي...))[١٥]. وأخيراً إستقر رأي الملك على إختيار محمد فاضل الجمالي ليكون رئيساً للوزراء، وفعلا صدر المرسوم الملكي في ١٧ أيلول ١٩٥٣[١٦]. ويعتقد الباحث أن الجمالي إرتكب خطأ قاتل عندما إعتقد إن الشخصيات التقليدية التي تدخل البرلمان في كل دورة إنتخابية لازال ولائها للبلاط الملكي ولم تتحول الى من يلبي مصالحها وإمتيازاتها، ألا وهو نوري السعيد فهو مَن يرأس الحكومة تلو الأخرى وبطبيعة الحال هو مَن يجري الانتخابات ودولته العميقة هي مَن تتحكم بها، فتدخلهم بصورة أو بأخرى كمؤيدين وهو بالمقابل يلبي مصالحهم، وبذلك أصبحت الدائرة مغلقة، وأي رئيس وزراء يعينه الملك من خارج هذه الدائرة يتم عرقلة عمله وإفشاله والجمالي أحدهم، وسنأتي على التفاصيل.

عندما رجع الملك فيصل الثاني الى بغداد إستدعا نوري السعيد ليخبره عن إختياره للجمالي رئيساً للوزراء. إلا أن نوري السعيد تلقّى الخبر بغضب محتجا بأنه ليس لديه إعتراض على الجمالي، ولكن غضبه جاء لعدم إستشارته عن الإختيار، وإنه كان مفاجأ له وعطف قائلا ((لماذا لا تختارون أحمد مختار بابان...)) [١٧]. وإذا ألقينا الضوء على هذا المشهد نلاحظ ان نوري السعيد قد غضب وقال انه ليس لديه إعتراض على الجمالي، وفي نفس الوقت قال لماذا لا تختارون أحمد بابان. وحقيقة الأمر بدى غضبه لان الملك إختار لرئاسة الوزراء شيعيا بينما نوري السعيد فضل ان يكون رئيس الوزراء كرديا وليس عربياً شيعيا وربما

أراد مغازلة بابان ولاسيما أن نوري السعيد من أصول كرد تركيا.

كانت وزارة الجمالي هي الأولى، وصادفت أول وزارة في عهد الملك فيصل الثاني، جاء الجمالي الى رأس السلطة في وقت كان العراق مثقل بالصعوبات والمشكلات ((...واراد مخلصاً ان يبذل كل ما في وسعه من أجل وضع حلول عملية للأمور تلك، وكان طيب القلب حسن النية، مثقفاً ثقافة عالية وعالماً بنفس الوقت وانه كان يفضل بطبعه ان يكون رئيساً للجامعة أكثر من أي منصب آخر وأستطيع ان أقول عنه بانه كان ديمقراطياً أصيلا مؤمناً متشبعاً بقيمها بسبب ثقافته العالية...)) [١٨].

أدخل الجمالي في حكومته العناصر المثقفة والنزيهة من جماعة نوري السعيد وغيره وأبعد العناصر الفاسدة الطامحة للسلطة، وهذا زاد في غضب نوري السعيد وبذلك ((تحولت تشكيلة الوزارة وكيفية تأليفها إلى مبعث أمل لدى الكثيرين. أما الشعب العراقي فقد رحب بوزارة الجمالي وعلق آمالا كبيرة عليها، وارتاح الشباب المتنور من وزارته وخاصة الشباب الشيعة، بينما إنها لم تكن مقبولة عند بعض الطبقات الاخرى فبدأت المناورات والشائعات ضده وبدأوا يتهمونه بالطائفية في حين ان الرجل لم يكن يعرف روح الطائفية مطلقاً بل كان عراقيا مخلصاً وكان عنده سعة صدر يتحمل الانتقادات...)) [١٩]. وهذه شهادة لها قيمتها دونها رئيس الديوان الملكي في مذكراته. ويبدو الفئة التي مارست الطائفية عندما كانت في سدة الحكم أسقطت عليه هذه التهمة.

أول عمل قامت به حكومة الجمالي هو إلغاء الاحكام العرفية، ثم قامت بإعادت جميع الطلاب المفصولين الذين إشتركوا بمظاهرات عام ١٩٥٢ الى مدارسهم ومعاهدهم وكلياتهم[٢٠] ونتيجة قناعة الجمالي بالديمقراطية فانه أطلق الحرية للصحافة فبدأت الجرائد تكتب وتنتقد بإسلوب تجاوز ما عهده العراقيون إذبان حكومات نوري السعيد. أيضاً ألغى الرقابة على المطبوعات، ومنع التضييق على أحزاب المعارضة، وبطبيعة الحال دبت الحياة في أوساطها بصورة واضحة. وكان يعقد بين الحين والآخر مؤتمرات على الطريقة الاوربية. ويذكر أحمد مختار بابان (رئيس الديوان الملكي) في مذكراته أن ((هذا الذي لم يفهمه الكثيرون ولم يقدروه حق قدره لأنهم لم يعهدوه من قبل فمعظم ما قام به الجمالي كان شيئاً جديداً ومبادرة جديدة لم يألفها العراق بل إنها لم تكن مقبولة لدى فئات معينة (جماعة نوري السعيد) حيث ظهرت بوادر للمعارضة في مجلس النواب لعرقلة عمل حكومة الجمالي لان نواب هذا المجلس غالبيتهم الساحقة من جماعة نوري السعيد وكان من سلامة نيات الجمالي انه طلب من الملك الإبقاء على

المجلس حين إقترح السيد محمد الصدر حله ليفسح المجال أمام مجلس جديد يدعم الحكومة في اصلاحاتها)) [٢١].

باشر رئيس الوزراء الجمالي في حل المشاكل الإدارية والمالية للبلاد بصورة جيدة، فأصدر مراسيم بهذا الخصوص أعادت النظر في الضرائب وفي بدلات الايجار للعقارات، ثم شكل مديرية عامة للسياحة مرتبطة برئاسة الوزراء، وأصدر قراراً بهدم المبغى العام في بغداد، إذ كان من أشد المعادين لوجوده سابقاً، وعندما إعتلى رئاسة الوزراء نفذ وعده حيث كان يرى ذلك لا يتفق مع الأهداف التربوية والصحية وانه يشوه سمعة بغداد لذلك هدمه وأقام مكانه ساحة عامة مما كان له الأثر البالغ في نفوس العراقيين [٢٢].

لقد واجه فاضل الجمالي صعوبات إدارية بسبب الاختلاف بين إسلوبه الحديث في الإدارة وما بين روتين الواقع الاداري لجهاز إدارة الدولة، والذي ضاعف الصعوبات هو ما قامت به جماعة نوري السعيد المتغلغلة في مفاصل أجهزة الإدارة من عرقلة أعمال حكومتة وتعطيل إجراءاتها، مما إضطر إلى تقديم استقالته. وبالرغم من قبول الملك الإستقالة، إلا أنه سرعان ما أعاد تكليفه مرة ثانيه بتشكيل وزارته الثانية في ١٩ / ٤ / ١٩٥٤ [٢٣]. ويبدو الدولة العميقة لنوري السعيد تمكنت من إفشال المشروع الإصلاحي للجمالي.

أما على صعيد السياسة الخارجية فقد أعادت حكومة الجمالي العلاقات بين المملكة العراقية والدول العربية، وبذلك عاد العراق الى محيطه العربي، أيضاً بذل الجمالي جهوداً طيبة للتقريب في وجهات النظر بين الدول العربية، وتكللت جهوده بإعداده مشروعاً قدمه إلى الجامعة العربية يهدف إلى توحيد البلاد العربية ولكن نوري السعيد لم يكن مرتاحاً لخطوات الجمالي بينما كان الوصي داعماً للجمالي آنذاك [٢٤]. وعلى أي حال قدم الجمالي مشروعه الى اللجنة السياسية للجامعة العربية في الحادي عشر من كانون الثاني ١٩٥٤ وهو إنشاء إتحاد فيدرالي عربي ينشأ بصورة تدريجية، ويكون نواته العراق وسوريا، وقال الجمالي في خطابه الذي القاه على اللجنة السياسية في الجامعة العربية ((...إن سياسة العراق القومية تهدف الى تحقيق وحدة العرب وجمع شملهم وان العراق على إستعداد لتمويل إنشاء جيش عربي موحد من عائدات النفط العراقي...)) [٢٥].

إن إسلوب فاضل الجمالي الحديث والمتنور في إدارة الدولة الرامية إلى إجراء الاصلاحات الضرورية للبلاد وسياسته القومية الرامية الى إرجاع العراق الى محيطه العربي وابعاده عن دائرة النفوذ الغربي

وخاصة البريطاني واستبدال سياسة التبعية إلى الاستقلالية في إتخاذ القرارات الوطنية والقومية أغاض نوري السعيد وجماعته المعروفين بتبعيتهم لبريطانيا ومخططاتها، والمعروفين بمعاداتهم للإصلاحات والهادفين على إبعاد العراق عن أمته العربية كل هذه الأسباب وغيرها دفعت نوري السعيد وجماعته الى العمل مرة ثانية على عرقلة عمل وزارة الجمالي بكل ما يمتلكون من قوة فقد إفتعلوا الكثير من المشاكل والبلبلة وخاصة داخل مجلس النواب، ويقول أحمد مختار بابان في مذكراته ((ولكني اعتقد شخصيا انه لو كان نوري السعيد قد فرض تعليماته على حزبه في المجلس وخارجه لغيروا موقفهم من وزارة الجمالي لانهم لا يخالفون تعليماته، وكان يقود المعارضة أقرب المقربين لنوري وهو خليل كنة [٢٦] لذلك إستمرت جماعة نوري السعيد بعرقلة عمل الوزارة...)) [٢٧] وعلى أي حال لما شاهد الجمالي تصرفات جماعة نوري السعيد أعرب عن إستهجانه لهذه الأساليب في مهاجمة حكومته وعرقلة أعمالها دون وجه حق قدم استقالته في ١٩ / ٤ / ١٩٥٤ [٢٨].

كلف الملك فيصل الثاني أرشد العمري بتشكيل وزارته الثانية في ٢٩ / ٤ / ١٩٥٤ وفي نفس اليوم حل مجلس النواب وحدد يوم ٦/٩/ ١٩٥٤ موعداً لإجراء الانتخابات فدبَّ النشاط في اوساط الاحزاب السياسية للمشاركة في الانتخابات رغم تشككها في مقدرة العمري في تهيئة الشروط الملائمة لإجرائها والمحافظة على نزاهتها. واعتقدت المعارضة أن الحكومة ستلاقي مقاومة من أجهزة السلطة، مما دفعها إلى تشكيل جبهة إنتخابية ضمت أحزاب الاستقلال والوطني الديمقراطي والحزب الشيوعي وبعض المستقلين باسم (الجبهة الوطنية) وجميعهم وقعوا على ميثاق الجبهة [٢٩]. كانت نتائج الانتخابات أقل نسبة من التزوير والتزكية، لذلك حصلت أحزاب المعارضة على (١١) مقعداً في البرلمان الجديد، وعدد أكبر من المستقلين، وهذه النتائج أغضبت نوري السعيد وإعتبر وجود معارضة داخل البرلمان تهديد لمشاريعه فتحرك وأمسك مرة أخرى برئاسة الوزارة، وتمكن مرة أخرى من إخراج المعارضة من البرلمان ومن ثم مطاردتها خارج البرلمان وهذا سنناقشه في المحور التالي.

يعتقد الباحث ان إصرار الحرس القديم بقيادة نوري السعيد على إفشال حكومة الجمالي الإصلاحية لم يكن الهدف منه فقط الجمالي بذاته وإنما ضد إرادة الملك الجديد، الذي سعى الى تغيير المسار بالمجيء بوجوه جديدة لتشكيل حكومة تقوم بالإصلاحات بدليل أن الجمالي عندما إستقال أصر الملك فيصل الثاني على تكليفه مرة أخرى، ففي الوقت الذي تمكن الحرس القديم من إفشالها

تمكن أيضاً بشكل غير مباشر من كسر إرادة الملك وهو في بداية عهده الجديد وعزله عن العناصر الإصلاحية المخلصة للعرش وهذا في الواقع هو الذي حصل ، وإلا بماذا يُفسر غياب دوره في تشكيل حكومة نوري السعيد الثانية عشرة الذي لعب عبد الاله دوراً أساسيا في تشكيلها، أيضاً خلال أزمة مراسيم عام ١٩٥٤ كان دور الملك مغيباً تماماً عن المشهد السياسي العراقي وكأن الوصاية لا زالت بيد عبد الاله.

وزارة نوري السعيد الثانية عشرة

عندما صدرت الارادة الملكية الى الدكتور محمد فاضل الجمالي بتأليف وزارته الاولى في ١٧ أيلول ١٩٥٣ أعلن نوري السعيد إنه لم يُستشر في تأليفها، ثم سافر إلى لندن غاضباً [٣٠] وبعد نجاح جماعته داخل البرلمان وداخل أجهزة إدارة الدولة في عرقلة عمل وإصلاحات وزارة الجمالي واسقاطها إسندت الوزارة الى أرشد العمري المعروف بولائه للبلاط، فإختار لوزارته وزراء مستقلين ولم يدخل في وزارته من حزب نوري السعيد وأتباعه أحد، الأمر الذي أغاض الأخير من هذا التوجه الجديد وهو يعرف ما يترتب عليه من نتائج تهدد نفوذه[٣١].

أول عمل قام به أرشد العمري هو حل البرلمان وإجراء إنتخابات جاءت بعدد من شخصيات المعارضة لا يتعدون ١١ نائبا . إذن المعارضة نجحت في الوصول الى مجلس النواب بعد تكاتفها وتأليفها لجبهة سميت (الجبهة الوطنية) وتوقيعها على ميثاق شرف ثم شاع ان نوري السعيد أقنع بريطانيا بان مصالحها في العراق ستفقد الحماية بعد أن تكتلت الفئات المعارضة في جبهة واحدة ودخلت المجلس النيابي الذي أجرت وزارة أرشد العمري انتخاباته في ٩ حزيران ١٩٥٤[٣٢].

قاربت المعاهدة العراقية – البريطانية التي عقدها نوري السعيد عام ١٩٣٠ على نهايتها ووجب تنظيم العلاقات بين العراق وبريطانيا على أسس جديدة، ولما لم يكن في إمكان أحد ان يضطلع بمثل هذه المهمة غير نوري السعيد، وهو بدوره إستغل هذه الظروف للعودة مرة أخرى الى رئاسة الحكومة [٣٣].

أما الحكومة البريطانية من جانبها أوعزت الى سفيرها في بغداد ان يقابل الامير عبد الاله ويلح عليه بوجوب السفر الى لندن لإسترضاء نوري السعيد والرجوع به الى العراق، ثم تكليفه بتشكيل الوزارة على ان يكون حراً في إختيار أعضائها، وفي إنتهاج أية سياسة يراها صالحة وذلك لينفذ سياسة بريطانيا في إقامة حلف بين العراق وبريطانيا يكون بديلا عن المعاهدة، وفعلا سافر عبد الاله الى فرنسا والتقى بنوري في باريس وتراضى معه ولبى شروطه، بعد ذلك رجع الى العراق، ثم تبعه نوري السعيد[٣٤] وبعد رجوعه رفع السعيد إلى الملك فيصل الثاني

في٣١ / ٧ / ١٩٥٤ رسالة إشترط فيها شروطا مسبقة في الامور الداخلية والخارجية، ومن شروطه حل البرلمان وإجراء إنتخابات جديدة، أيضاً العمل على ((تطهير جهاز الدولة من العناصر الهدامة والفاسدة والعاجزة...))[٣٥]. وفعلا قدمت حكومة أرشد العمري إستقالتها وبشكل سريع صدرت إرادة ملكية بتكليف نوري السعيد بتأليف الحكومة وذلك في يوم ٣ / ٨ / ١٩٥٤ وأول إجراء قام به هو حل المجلس النيابي[٣٦] الذي أجرت إنتخاباته حكومة أرشد العمري ولم يجتمع إلا بجلسة الإفتتاح فقط، والهدف هو ان رئيس الوزراء أراد المجيء بمجلس موالي له [٣٧] وإخراج نواب المعارضة منه والتخلص منهم لان الجبهة الوطنية المعارضة نالت (١١) مقعداً فيه [٣٨] وفعلاً تم الشروع بانتخابات جديدة.

قوى المعارضة من جانبها تحركت لتشكيل جبهة معارضة جديدة لدخول الانتخابات ويذكر محمد مهدي كبه رئيس حزب الإستقلال في مذكراته أنه تدارس حزبه والحزب الوطني الديمقراطي وبعض الجماعات من ممثلي الطلاب والمحامين وتبادلوا الرأي، وتم الاتفاق على تكوين الجبهة ووقعوا على ميثاقها، وكانت مطالبها إطلاق الحريات العامة ورفض جميع التحالفات الاستعمارية، والعمل على تحقيق العدالة الاجتماعية وإنهاء الاقطاع وغيرها من المطالب. وتركت الجبهة الباب مفتوحاً لدخول باقي الاحزاب والجهات المعارضة لحكومة نوري السعيد[٣٩]. ولكن الخلافات سرعان ما دبَّتْ بين أحزاب المعارضة حول موضوع الدخول للانتخابات او مقاطعتها، وإختلفت آرائهم حول جدوى المشاركة والغاية من المقاطعة، فحزب الامة الاشتراكي الذي كان يقوده صالح جبر قرر مقاطعة الانتخابات وإعتبرها عديمة الجدوى، وعدَّ الغاية منها التخلص من المعارضة داخل مجلس النواب، أما الحزب الشيوعي فقد إنقسم على نفسه بين مؤيد ومعارض في مسألة المشاركة في الإنتخابات، فأما المؤيدين فقد رءوا ضرورة المشاركة من أجل ممارسة الناس لحقوقهم الديمقراطية وفضح التزوير، أما المعارضين أرادوا تحويل معركة المقاطعة إلى معركة وطنية غايتها إحباط عقد الاتفاقيات الاستعمارية [٤٠] وعلى أي حال بعد إنتهاء الانتخابات فازت الغالبية العظمى من النواب بالتزكية، ومعنى التزكية عدم وجود منافسين لِمرشح الحكومة، فيفوز دون إجراء إنتخاب، ولم يفز بالانتخاب سوى محمد مهدي كبه رئيس حزب الاستقلال ونائبه على سامراء محسن الدوري[٤١]. ولا يمكن تفسير عدم وجود منافس إلا لسببين لا ثالث لهما إما عزوفا أو خوفا. وبعد أن فرغ نوري السعيد من عملية الانتخابات وضمن لنفسه تأييد المجلس النيابي الجديد دون أية

معارضة تذكر، أخذ يعمل على تصفية المعارضة العاملة خارج المجلس النيابي تصفية تامة ليخلوا له الجو لإنجاز مشاريعه، وفي سبيل ذلك أصدر عدد من المراسيم[٤٢].

أما على الصعيد الخارجي فإن الوضع الدولي لا يختلف إضطراباً عن وضع العراق الداخلي، وهذا كان مؤاتياً لرغبات وأهداف نوري السعيد، حيث تميز مناخ العلاقات الدولية بعد الحرب العالمية الثانية بالتوترات، وإزدياد عدم الثقة المتبادلة بين القوى والتكتلات الدولية الكبرى، وصاحب ذلك إنبثاق الحرب الباردة في أكثر صورها تطرفا بين الولايات المتحدة الامريكية والاتحاد السوفيتي، القوتين اللتين إحتكرتا تقرير مصير العالم، وبسبب الحرب الباردة زاد الاستقطاب الدولي بشدة مما أثر على سياسة العراق الخارجية نتيجة إرتباط العراق بالعالم الرأسمالي وخاصة بريطانيا بموجب معاهدة ١٩٣٠[٤٣].

وفي خضم هذه الظروف الدولية المتوترة قام (فوستردالس) وزير خارجية الولايات المتحدة الامريكية بجولة في الشرق الاوسط والأدنى، وبعد رجوعه وضّح لحكومته ان فكرة منظومة الدفاع المشترك عن الشرق الاوسط يجب التركيز فيها على فكرة النطاق الشمالي الذي عرف فيما بعد بـ ميشاق بغداد[٤٤] لذلك توجهت السياسة الإنكلو– أمريكية بالضغط على العراق وتركيا وإقناعهما على الانحياز الى كتلة الاحلاف العسكرية الغربية عن طريق تقديم مساعدات عسكرية لهما لإستخدامها في الدفاع عن النفس [٤٥].

إن مناخ السياسة الدولية والضغوط الإنكلو ـ أمريكية على المملكة العراقية لبّى رغبات نوري السعيد الميالة إلى الغرب والمعادي للمعسكر الشيوعي، وفي نفس الوقت كان يعتقد ان ميثاق الجامعة العربية غير كاف لتحقيق ضمان جماعي للدفاع على الأقطار العربية في حالة نشوب حرب عالمية ثالثة، ويعتقد أن الجيوش العربية لا تستطيع حماية الحدود الشمالية والشرقية للوطن العربي في حالة تعرضها لعدوان خارجي بسبب ضعفها. إذن كانت نظرته نظرة إستراتيجية، لذلك سعى الى الفوز بحلفاء أقوياء للدفاع عن العراق وبرر إنضمامه الى مشروع الحلف مع تركيا والذي كان نواة حلف بغداد، لان وضعه الجغرافي والإستراتيجي فرض عليه مع تركيا وايران بسبب مجاورتهما للاتحاد السوفيتي، وفيه مصلحه دفاعية مشتركة مع ضرورة الاحتفاظ بعلاقات حسن الجوار، وان سياسة الحياد الإيجابي التي يدعُ لها الرئيس المصري ـ جمال عبد الناصر ـ غير عملية بسبب ضعف البلاد العربية والذي يزيدها ضعفا هو موقعها بين المعسكرين المتصارعين الغربي والشرقي[٤٦] ونتيجة الاوضاع الدولية الآنفة الذكر، وقرب نهاية فترة معاهدة ١٩٣٠ بين العراق وبريطانيا،

ورغبة نوري إدخال العراق في معادلة التوازي الدولي بين الشرق والغرب، باشر بالمفاوضات مع تركيا وإيران بخصوص هذه التحالفات. أما على الصعيد الداخلي وبعد ضمان ولاء مجلس النواب الجديد لسياسته الخارجية توجه لضرب خصومه السياسيين المعارضين له، فإتخذ عدة إجراءات تمكنه في ضبط أوضاع العراق الداخلية والتحكم بها بشكل قسري، وعلى رأس هذه الاجراءات أصدر عدة مراسيم مقيدة لأهم الحقوق والحريات السياسية وبالتالي عطلت نشاطات الحياة السياسية وأفرغت الملكية الدستورية في العراق من محتواها.

يعتقد الباحث إن من شجع نوري السعيد على التوجه الإستبدادي هو قراءته للوضع الاقليمي الذي أخذت تتكاثر فيه الدكتاتوريات العسكرية والثيوقراطية. فالجيش قام بإنقلاب على الملكية الدستورية في مصر وأقام بدلها دكتاتورية عسكرية بقيادة جمال عبد الناصر، أما تركيا فقد قام أتاتورك بالقضاء على السلطنة العثمانية ثم أقام بدلها دكتاتورية عسكرية توارثها من بعده كبار ضباطه. وحدث مثل ذلك في إيران إذ نفذ الجنرال رضا بهلوي إنقلاب عسكري خلع فيه الأسرة القاجارية وقضى على الملكية الدستورية وحل البرلمان، ثم أقام دكتاتورية عسكرية أورثها لإبنه، أما سوريا بعدما كانت جمهورية دستورية ذات نظام برلماني أصبحت دكتاتورية عسكرية تعاقبت عليها عدة إنقلابات، وفي الجزيرة العربية إنقلب آل سعود على حكومة الشريف حسين وأقاموا دكتاتورية ثيوقراطية. وإذا إستثنينا المملكة الأردنية فإنه لم يبق على خارطة الشرق الأوسط أواخر الخمسينات سوى العراق، يتمتع بنظام برلماني ديمقراطي مقيد بالدستور وهو الوحيد الذي لازال في المنطقة فيه رأي عام يدعو علانية الى الحياد والخروج من دائرة الاستقطاب والصراعات الدولية، وذلك نتيجة ضغوط المعارضة البرلمانية، ومن جانب آخر يبدو أن الذي شجع نوري السعيد أكثر هو ملاحظته أن بريطانيا والعالم الديمقراطي بشكل عام غض الطرف عن مبادئه وأخذ يتعامل مع هذه الدكتاتوريات حفاظاً على مصالحه التي أصبحت مهددة بعد فشله في السيطرة المباشرة على الشرق الاوسط أعقاب الحربين العالميتين، وزاد في تهديد نفوذه ظهور خطر إستراتيجي منافس تمثل بالمعسكر الشيوعي. اذن المراسيم التي أصدرها نوري السعيد عام ١٩٥٤ هدفها البعيد هو إفراغ النظام الديمقراطي في العراق من محتواه لأنه غير قادر على أن يفعل ما فعله الجنرال أتاترك والجنرال رضا بهلوي رغم إن نوري السعيد سابقاً كان جنرالاً عتيداً بمستواهم، لذلك إضطر الى الإبقاء على النظام الديمقراطي كواجهة يخفي خلفه دكتاتورية عسكرية، بدليل إلحاحه على

بريطانيا والولايات المتحدة الاميركية بضرورة تأليف حلف عسكري (حلف بغداد) مع الجنرالين وما هذه المراسيم إلا مقدمة لمشروعه.

مراسيم عام ١٩٥٤ الاسباب والمعطيات:

١- تعريف المراسيم:

المراسيم قرارات ذات صفة قانونية تصدرها السلطة التنفيذية لمواجهة حدث إستثنائي، وتحت ضرورة ملحة، وهذه القرارات لا تحمل صفة الدوام وتنتهي عند زوال موجبات إصدارها إلا إذا قبل البرلمان تحويلها إلى قانون إعتيادي.

النظام البرلماني أجاز للسلطة التنفيذية وبقدر محدود ممارسة سلطة تشريعية كاملة في ظروف إستثنائية محددة وهي عندما تواجه البلاد مخاطر لا تحتمل الانتظار كما حدث في بريطانيا عند إندلاع الحرب العالمية الاولى إضطرت الحكومة الى الاخذ بإسلوب المراسيم، كذلك فرنسا عندما دخلت الحرب إتخذت نفس الاسلوب، اما في المانيا فإن دستور عام ١٩١٩ تضمن فكرة إصدار المراسيم ذات القوه القانونية خول رئيس الدولة إذا ما تعرض النظام والامن للخطر العمل لإرجاع الاوضاع إلى نصابها، وله الحق في استخدام القوة المسلحة وتعطيل الحقوق الاساسية التي كفلها الدستور ومن حيث الواقع كشف التطبيق عن قيام نوع من الدكتاتورية والشدة[٤٧].

١ـ المراسيم في الدستور المملكة العراقية:

المراسيم في دستور المملكة العراقية لسنة ١٩٢٥ ووفق المادة (٦٥) هي من صلاحية مجلس الوزراء تتخذ وترفع إلى الملك للتصديق عليها، وهنا يمارس الملك إزاء هذه القرارات (مشروعات المراسيم) السلطة التي منحتها له المادة (٦٥) من الدستور بان يوافق عليها أو يمنع صدورها، ونموذج لهذا الرفض كان عام ١٩٤٦ عندما رفض عبد الاله الوصي على عرش المملكة العراقية الموافقة على إصدار مرسوم للطوارئ كانت وزارة أرشد العمري قد قررت إصداره مما دفع الوزارة إلى الاستقاله [٤٨].

إن فكرة وضع المراسيم في الدستور العراقي في الاساس كانت فكرة بريطانية حيث يقول فيليب آيرلند: لقد كان هم السلطة البريطانية التي أوجدت النظام الملكي البرلماني في العراق أن تثبت دستور هذا النظام ما يضمن قدرة الملك على إتخاذ اي إجراء يحقق مصالحها التي تم ثبيتها في معاهدة عام ١٩٢٢ مع بريطانيا، لذلك كان منح الملك سلطة إصدار مراسيم لها قوة القانون مع النص على اعتبار تنفيذ التزامات العراق التعاهدية حالة من حالات الضرورة خير وسيلة لتحقيق هذا الهدف، ولقد أفصح وزير المستعمرات البريطاني ونستن تشرشل عن هذه الغاية في كتاب وجهه إلى المندوب السامي في بغداد بتاريخ ٩ نيسان ١٩٢٣

حيث يقول: يكفي في جميع الظروف ان تعطى إلى الملك صلاحيات إصدار تشريع عند الضرورة بشكل مرسوم يضمن تحقيق إلتزامات الحكومة العراقية المدرجة في المعاهدة[٤٩].

ان بريطانيا التي أقامت النظام البرلماني في العراق دست معه بذور تعطيله، وهذا على المدى البعيد يعني حتمية إنهياره، لأن المادة (٦٥) من الدستور لم تحدد آفاق الضرورة لإصدار المرسوم ولا الحالات التي يمكن ان يطلق عليها "ضرورة " فعلى الرغم من أن فكرة إصدار المراسيم هي فكرة إستثنائية وبالتالي لا يتم ممارستها إلا في حالات إستثنائية فإن واقع الحال في العراق أظهر تحول هذه الوسيلة إلى أداة إعتيادية تمارسها السلطة التنفيذية متجاوزة حالات الضرورة الحقيقية، وبهذا إستطاعت الحكومات المتوالية ان تمارس خلال عطلة البرلمان سلطة التشريع الكامل [٥٠] من ذلك استغلت وتوسعت في استعمال حق إصدار المراسيم لتقيد الحريات العامة، إذ كثيراً ما كانت تصدر مثل هذا النوع من المراسيم دون ان يكون هناك خطر حقيقي يهدد الامن والنظام. وقد تستغل حادثه بسيطة لإصدار مراسيم مقيدة للحرية تحت الادعاء بوجود خطر عام[٥١]. لقد شجع السلطة التنفيذية على تجاوزها الدستور من خلال إساءة إستخدام المراسيم، هو وجود برلمان ضعيف، بتأثيرها تم إنتخاب معظم نوابه الموالين لها بالتزكية، وفي نفس الوقت إقصائها المعارضة من داخل البرلمان عن طريق حله مرة تلو أخرى لكي يخلو من أي معارضة، وبعد ذلك مطاردتها خارج البرلمان، وهذا سنناقشه في المحور التالي من المبحث.

١- **مراسيم عام ١٩٥٤:** مع ترأس نوري السعيد لحكومته الثانية عشر في ٣ / ٨ / ١٩٥٤ ترعرت البذرة البريطانية التي تجسدت في شخصيته الرامية إلى خلق نوع من التحكم في النظام الديمقراطي من أجل إعادة تثبيت المصالح البريطانية في العراق التي أخذت تتزعزع نتيجة إشتداد قوة المعارضة الوطنية المطالبة بالإصلاحات السياسية الرامية الى الحد من تفرده في القرارات المصيرية.

لقد إستغل نوري السعيد ضغط السفارة البريطانية على العرش الهاشمي في الوقت الذي كان فيه العرش ضعيفاً وقلقاً من الانهيار. بالإضافة الى استغلال السعيد فجوات الدستور العراقي، ولا ننسى نفوذه الشخصي والسياسي الذي مارسه على أغلب أعضاء البرلمان وأعضاء وزارته وهيمنته عليهم، كل ذلك مكنه من إستصدار مجموعة من المراسيم تهدف إلى القضاء على الحركة الوطنية عن طريق سلب حقوقها وحرياتها السياسية، لأنها معارضة لمخططاته ومن جانب آخر الابقاء على

الفريق القابض على السلطة الذي لا يزال يتلاقف كرة المناصب الوزارية منذ قيام المملكة العراقية أي أكثر من ثلاثين عاماً، فيطلق يد فريقه لتتقييد الحريات العامة في الداخل، وهو يتفرغ لتنفيذ سياسته الخارجية المتمحورة حول فكرة تكوين شبكة من التحالفات الاقليمية الموالية للغرب، وما يبرهن الخطة أن المراسيم التي إتخذها تخص فقط الحقوق والحريات السياسية التي تتمتع بها الحركة الوطنية والهدف تقييدها بهذه المراسيم، وعلى المدى البعيد إضعافها. وفي هذا الصدد يؤكد علماء النظم السياسية أنَّ حرية تكوين الأحزاب السياسية وحرية عقد الاجتماعات العامة وحق التظاهر وحرية الصحافة وباقي الحريات السياسية فإنها تمس التنظيم السياسي للشعب وتوعيته وهي تمارس على نحو لا يعني السلطة العامة كثيراً، إلا أن هذه الحريات ذاتها يمارسها الشعب على نحو يوصله الى الظفر بقدر متزايد (على المدى البعيد) من التحكم بالسلطة أو التأثير في قراراتها، عندها يتحقق المبدأ القائل أن الشعب مصدر السلطات، ولهذا تحاول السلطة بشتى الطرق إضعاف هذه الحريات وتقييدها ولاسيما في الأنظمة الأوليغارشية (حكم الأقلية) التي تناهض رأي الجماهير[٥٢].

أهم مراسيم عام ١٩٥٤:

مراسيم إسقاط الجنسية العراقية :-

منذ مطلع القرن العشرين أخذ فقهاء القانون الدولي الخاص ينتقدون مبدأ تجريد المواطن من جنسيته بخلاف أرادته على سبيل العقوبة، وطالبوا بضرورة إستبدال عقوبة إسقاط الجنسية ـ لأسباب إنسانية ـ بغيرها من العقوبات الجزائية المرعية في الدولة. وفعلا إلتزمت الدول ذات التوجهات الديمقراطية بعدم تجريد المواطن من جنسيته بخلاف إرادته كعقوبة، وخاصة بعد الحربين العالميتين، كبريطانيا وألمانيا والدنمارك واليابان، إلا إن أغلب الدول وخاصة دول أوربا الشرقية والدول العربية ومنها العراق تُقر بمبدأ تجريد المواطن الأصلي والمتجنس من جنسيته بخلاف إرادته[٥٣]. وهذا يعني أن الدول التي لا تطبق الديمقراطية ولا تؤمن بحقوق الإنسان ظلت تطبق عقوبة إسقاط الجنسية عن مواطنيها بخلاف أرادتهم وتطور الأمر الى أسباب غير موجبة أغلبها أسباب سياسية كما حدث في المملكة العراقية.

في الحقيقة المستهدف من مراسيم إسقاط الجنسية هم الناشطين الشيوعيين لأن المد الشيوعي خلال الخمسينات في العراق كان واسعاً نتيجة الفراغ الفكري، حيث لم يتوصل الفكر السياسي العراقي العلماني او الديني الى منظومة (آيديولوجية) وطنية تحتوي الشباب العراقي المتطلع للحياة السياسية

المعاصرة عندها تبنى أعداد كبيرة من الفئة المثقفة الفكر الشيوعي رغم تناقضاته مع المنظومة المعرفيه والإجتماعية للشعب العراقي، إلا إن الهوة العميقة بين المجتمع السياسي وبين القابضين على سلطة المملكة هو الذي لجئ الشباب الصاعد الى التيارات اليسارية المتطرفة، وكان أكثر إنتشاره في وسط العراق وجنوبه نتيجة الإهمال والتهميش الذي أدى الى قلة الخدمات والفقر مما أجج الشعور بالظلم في تلك المناطق. وحول ذلك قال أحد نواب الوسط والجنوب وهو فاضل معله (الديوانية) ((...ومختصر القول ان الشيوعية تنمو حيث يكون الظلم وإذا ما أردنا مكافحتها وجب علينا ان نحل العدالة الاجتماعية بما تحويه من معانٍ في كل حياتنا العامة وبغير هذا يكون كلامنا فارغاً عن مكافحة الشيوعية...))[٥٤] وفي جلسة سابقة للبرلمان إنتقد النائب الحقوقي صالح بحر العلوم (كربلاء) الوسائل التي إتبعتها السلطة في مكافحة الشيوعية ((أرى ان الشيوعية لا تكافح بالسجون لأنها عقيدة والعقيدة لا تكافح الا بعقيدة مثلها...فهي لا تكافح الا بالرفاه ولا أعتقد ان الحبس والشنق هما الواسطة الوحيدة للمكافحة...)) ثم طالب بضرورة الإسراع في الإصلاح السياسي والإقتصادي [٥٥].

قدم الحزب الشيوعي منذ تأسيسه في الثلاثينات طلبات كثيرة للحكومات المتوالية لمنحه إجازة إسوة بباقي الاحزاب السياسية العلنية آنذاك، إلا إن طلباته تم رفضها، مما إضطرت تنظيماته الى أن تمارس عملها السياسي بشكل علني وغير رسمي متحدين بذلك الطبقة السياسية القابضة على سلطات المملكة العراقية، ورغم حرمانهم من الترشيح في الانتخابات إلا إنهم تفوقوا على الاحزاب الموجودة آنذاك حتى إجتاحوا الشارع السياسي العراقي لأنهم دعوا الى المساواة والاشتراكية وتوفير العمل للعمال وفقراء المدن وتحرير الفلاحين من الإقطاع وتقسم الأراضي الزراعية عليهم، وهذه الشعارات وجدت لها صدى لدى المجتمع العراقي، ورغم روحهم الثورية إلا إنهم رفضوا إستخدام السلاح ضد السلطة ولم تثبت الدلائل ولا الوثائق انهم خططوا للانقلاب عليها كما فكر الآخرون.

ربما نوري السعيد كان محرجاً أمام بريطانيا نتيجة النشاط الشيوعي في العراق، لذلك اتخذ قراراً جريئاً وقاسيا يساوي الخطر الشيوعي في العراق وهو مرسوم ١٦ لسنة ١٩٥٤ والمتضمن تجريم كل من ينتمي للحزب الشيوعي، ونصه ((تجريم كل من جند أو روج ... أياً من المذاهب الإشتراكية البلشفية الشيوعية الاباحية وما يماثلها التي ترمي إلى تغيير نظام الحكم والمبادئ والاوضاع السياسية للهيئة الاجتماعية المضمونة بالقانون الاساسي (الدستور) سواء

كان ذلك مباشرة أو بواسطة هيئات أو منظمات تهدف إلى خدمة أغراض المذهب المذكور)) ولم يكتف نوري السعيد بهذا المرسوم بل دعمه بآخر هو مرسوم ١٧ لسنة ١٩٥٤ وفيه أعطى ((الحق لمجلس الوزراء بناء على إقتراح وزير الداخلية في إسقاط الجنسية عن العراقي المحكوم وفق المرسوم)) أيضاً خول وزير الداخلية إعتقال الشخص المسقطة عنه الجنسية العراقية فور صدور قرار مجلس الوزراء بذلك والاحتفاظ به الى ان يتم إبعاده عن البلاد وجاء في الاسباب الموجبة للمرسوم ان الشيوعية ومنظماتها كافة تستوحيان تعليماتها من المراكز الشيوعيه العليا خارج العراق[٥٦]

الشيوعيون بشكل عام ـ نتيجة هذه المراسيم ـ تملكهم الخوف الشديد وانتشرت بينهم إشاعة إسقاط الجنسية عنهم تمهيداً الى نفيهم الى تركيا ومنها إلى روسيا (الإتحاد السوفيتي) لكي يعيشوا في ظل النظام الذي يدعون اليه حتى ان قادتهم أخذوا يتوارون عن الأنظار، فلا يظهر منهم في المقاهي والأماكن العامة إلا أفراداً قليلة تقوم الشرطة بمراقبتهم بدقة. وبعدما إنتشرت مسألة النفي بشكل مرعب بين الشيوعيين أعلن وزير الداخلية إنه من يرغب الى نبذ الشيوعية مراجعة أقرب مركز للشرطة في المنطقة التي يقيم فيها ليقدم تعهداً خطيا. كما طلبت التحقيقات الجنائية في مديريات الشرطة في الاولوية تزويدها باسماء الشيوعيين المحكومين والمشمولين بمراقبة الشرطة وتحديد محل إقامتهم وأسماء الذين يعلنون البراءة من الشيوعية، وهذا أخاف أغلب الكوادر الشيوعية القيادية وعدد كبير من الناشطين في القواعد الحزبية حتى أضطر الكثير منهم إلى تقديم عرائض الى الجهات المسؤولة يعلنون فيها براءتهم من الشيوعية [٥٧].

وخلافاً للأعراف الدولية في العلاقات الدبلوماسية أغلقت حكومة نوري السعيد المفوضية السوفيتية في العراق في الوقت الذي كان فيه المعسكر الغربي حليف نوري السعيد له علاقات دبلوماسية كاملة مع المعسكر الشيوعي ولم تغلق السفارات في عواصم المعسكرين رغم إشتداد الحرب الباردة. أما ما جاء في إدعاء السلطة بأن المفوضية السوفيتية في بغداد أصبحت وكراً لتمويل الشيوعيين والفوضويين، فأتخذ قراراً بتعطيل التمثيل الدبلوماسي بين العراق والاتحاد السوفيتي[٥٨].

وإذا أمعنا النظر في الاسباب الموجبة لهذه المراسيم من أن الشيوعيين مرتبطين بجهات خارجية فهذا لاشك فيه من لهم علاقات وثيقة بالأحزاب الشيوعية للمعسكر الإشتراكي، ولكن بالمقابل كان للحزب الشيوعي العراقي علاقات وثيقة بالحزب الشيوعي البريطاني الذي كان يتمتع بكافه حقوقه في بلاده، وفي هذا الصدد يذكر

صلاح الخرسان ان المستر (ر . ب. دات) نائب السكرتير العام للحزب الشيوعي البريطاني وجه رسالة تحية وتقدير لنضال الحزب الشيوعي العراقي وذلك في مؤتمر الأحزاب الشيوعية [٥٩]. اذن لماذا لم يتخذ نوري السعيد إجراء تجاه هذه العلاقات وكما أسلفنا ان الحزب الشيوعي لم يتخذ من الكفاح المسلح وسيلة لمقاومة السلطة ولا حتى في أدبياته في قلب النظام بل فصل العديد من قياداته لانهم طالبوا باستخدام الكفاح المسلح بينما حزب البعث الذي كان يؤمن بـ (الثورة الانقلابية) ويعلن ذلك على الملأ ولم يتخذ نوري السعيد أي إجراء ضد كوادره، إذن هي ليست مسألة أفكار ولا أحزاب وانما مسالة معسكرات، ومسألة فئة معينة تريد أن تبقى قابضة على السلطة على حساب النظام الديمقراطي في المملكة الذي يجب أن يقوم على أساس نتائج إنتخابات نزيهة.

إنتقد الرأي العام بجميع روافده وخاصة المعارضة البرلمانية وأحزابها مراسيم إسقاط الجنسية عن المواطنين، فعندما مررها نوري السعيد من البرلمان بصفة الإستعجال في الجلسة (٣٦) من الاجتماع الاعتيادي لسنة١٩٥٤ فإن نواب المعارضة على قلتهم إحتجوا، وأول من إنبرى له نائب البصرة إسماعيل الغانم متسائلا:((لماذا تستغل الحكومة فترة عطلة مجلس النواب وتصدر هكذا مراسيم خطيرة، ومن ثم ما الغاية عندما ينعقد تعرضها عليه للتصويت في جلساته الاولى بصفة الاستعجال فتمرر هذه المراسيم في جلسة عاصفة دون أن تفسح المجال للمشرعين دراسة كل واحد منها دراسة مستفيضة وتقنينه على أُسس دستورية وإصداره على شكل قانون يضاف إلى قوانين الجنسية))[٦٠].

وعبر النائب عبد المحسن الدوري (بغداد) عن مخاوفه من أنَّ حكومة نوري السعيد سوف تستخدم هذا المرسوم لأسباب سياسية لمطاردة العناصر الوطنية ومنعهم من حرية التفكير والمعتقدات السياسية ((...ان مرسوم الجنسية هو أخطر مرسوم عُرض على مجلس النواب وهو يتعلق بمصير كثير من الشباب الذين دفعتهم الظروف لان يقعوا تحت طائلته...)) وأن السلطة تتهم جميع الشيوعيين بانهم عملاء منتمين لمنظمات شيوعية تابعة للاتحاد السوفيتي، بينما أغلبهم مستقلين ولكن يؤمنون بالشيوعية كفكر وأغلبهم تعرض للاضطهاد من قبل دائرة التحقيقات الجنائية في وزارة الداخلية وأضاف ان ((...أكثر التقارير قد تكون بنتيجة الجهل لآراء ثقافية أو نتيجة الحقد ولولا هذا الأمر لما وجدنا أمثال هؤلاء يحاكمون أمام المجالس العرفية. ان إطلاق أحكام المرسوم حتى على العقيدة لا يمكن ولا يشرف العراق بالنسبة لما يُشرع في الخارج...)) عقب

النائب صادق البصام (بغداد) أمام النواب معبراً عن مخاوفه من هذا المرسوم ((وأخشى... أن تقوم الدوائر (الامنية) العراقية في إساءة تطبيقه وتشميله على العناصر غير الشيوعية لان كثيرا من العناصر الوطنية أُتهمت بالشيوعية، وأخيرا بُرئت منها لهذا أخشى كثيرا أن يُساء إستعمال المرسوم وتشميله على (السياسيين) العراقيين وعندئذ يكون العراقيون تحت سيطرة السلطة الإجرائية (التنفيذية) دون ان يكون لهم ما يحرسهم من التُهم...)) [٦١].

وعلى صعيد الأحزاب السياسية فجميعها شجبت سحب الجنسية عن الناشطين السياسيين ونفيهم وأعدته إستهدافاً تقوم به السلطة ضد خصومها، وعلى سبيل المثال أصدر الحزب الوطني الديمقراطي بياناً وصف المراسيم بانها ((...أفضع ما قامت به أية حكومة ليس في العراق فحسب بل في العالم أجمع لا لأنها تخالف المبادئ الديمقراطية وتخرق المبادئ الدستورية فحسب بل لأنها ضربت عرض الحائط بواحد من الحقوق الطبيعية المقدسة للإنسان وهو حق المواطنة...)) وطالب الحزب بإلغاء هذه المراسيم وإحلال وضع يبعث على الطمأنينة ويهيء جو المصالحة بعيداً عن التحدي والاستفزاز للعمل على تحقيق الإصلاحات الكثيرة التي تحتاج اليها البلاد. أما حزب الاستقلال أهم ما جاء في بيانه ((...إن هذه التشريعات بالغة الخطورة وتدابير تجاوزت أقصى الحدود في الشدة والقسوة، فمرسوم اسقاط الجنسية عن المواطنين العراقيين قد سلب حقوقاً لا تملك أية حكومة او هيئه حق سلبها، وإن الأهداف الرئيسية لهذه المراسيم هي إرهاب المواطنين كي لا يقفوا ضد المشاريع (مشاريع الأحلاف الغربية) التي تبنتها وزارة نوري السعيد، وإذا كان الهدف هو مكافحة ذوي المبادئ الهدامة الموالين للاستعمار أيا كان فلماذا حصر إسقاط الجنسية بالضالعين مع المعسكر الشرقي ولم يشمل أولئك الذين عرفوا بموالاتهم للاستعمار الانكلوا – أمريكي...)) [٦٢]. يبدو البيان يقصد المساواة في وجوب شمول نوري السعيد وجماعته بسحب الجنسية عنهم ونفيهم لأنهم أيضا موالين لمعسكر آخر وهو المعسكر الغربي.

لقد فشلت جميع أساليب نوري السعيد في القضاء على التيار الشيوعي المعارض لسلطته ولهذا نجد أحد نوابه (توفيق الفكيكي) أواخر العهد الملكي يعبر عن خيبة أمله أمام البرلمان بقوله ((إننا حاربنا الشيوعية بكل قوانا وإتخذنا للذين يدينون بها السجون النائية وخنقنا أصواتها في كل مناسبة و...)) [٦٣].

مرسوم حل الاحزاب السياسية والجمعيات (مرسوم رقم ١٩ لسنة ١٩٥٤)

رغم ان الأحزاب السياسية لم تكن ركنا من أركان النظام الديمقراطي النيابي، إلا ان

أهميتها بمرور الزمن أخذت تزداد حتى أصبحت ضرورة لا يستغنى عنها لوصف النظام السياسي بالديمقراطي، وبذلك كاد يجمع الفقه الدستوري على ضرورة وجودها في أي نظام ديمقراطي لكي تسير هذه النظم في طريقها الصحيح وتنجح في تحقيق أهدافها المتمثلة في إقامة نظام حكم يعبر عن إرادة الأغلبية بحيث يختار الشعب ممثليه عن طريق الانتخابات التي جعلت من وجود الأحزاب السياسية ضرورة لا غنى عنها[٦٤].

وبعد الإنتخابات فإنَّ وجود أحزاب معارضة للحكومة المشكلة يشكل حائلاً يحول دون إستبدادها، إذ ان النظام الحزبي كأَحد الأُسس الفلسفية التي أَرسى الفقه دعائمه باعتباره ضمانة من الضمانات السياسية لممارسة الحقوق والحريات السياسية وإستقرارها، وأحد أُسس كفالتها في مواجهة إنحراف السلطة، فإنه لا يمكن أن تتبلور هذه الضمانة إلا في وجود معارضة قوية منظمة في النظام الحزبي الذي يقوم على مراقبة نظام الحكم عن طريق أسلوب المعارضة، وفي حالة فشل الحزب الحاكم تصبح الفرصة متاحة لكل حزب ان يصل الى الحكم إذا ما حقق الفوز في الانتخابات البرلمانية، حيث أن جوهر النظام الديمقراطي يقوم على أساس تداول السلطة وليس إحتكارها[٦٥].

على ضوء المعطيات الفقهية أعلاه يبدو أن الطبقة القابضة على سلطة المملكة العراقية بزعامة نوري السعيد والتي إحتكرت تشكيل الحكومات المتوالية، شعرت بالخطر من تصاعد قوة المعارضة الحزبية المنظمة، إذ أن هذه الطبقة مانعت سنين طويلة من ظهور الحياة الحزبية رغم إنه حق مثبت في دستور المملكة لولا حكومة توفيق السويدي المعتدلة التي أطلقت حق تشكيل الأحزاب عام ١٩٤٦ وفعلا تشكلت. عندها تنظمت المعارضة وأصبحت أهدافها واضحة، لذلك في الخمسينات وبالتوافق مع الحزب الشيوعي الحزب غير الرسمي الوحيد من بينها تمكنت من كسب جماهير الشارع السياسي. حينها إنكشف نوري السعيد وطبقته بأنهم مجرد طبقة بيروقراطية.

عندما أصدرت حكومة نوري السعيد أول مراسيمها وهو مرسوم إسقاط الجنسية إحتجت أحزاب المعارضة ولاسيما الحزب الوطني الديمقراطي الذي نشر إحتجاجه من خلال الصحافة والمذكرات التي رفعها إلى الملك فيصل الثاني، وهذا التحرك إنتهزته الحكومة إذ أصدرت أمراً بسحب إجازة الحزب، ومما جاء في الاسباب الموجبة هو ((...الإخلال بالأمن العام وإقلاق الراحة العامة وتعاونه مع الهيئات غير القانونية))[٦٦] ثم أغلق جريدته الرسمية (صوت الاهالي) لمدة سنة وذلك بتاريخ ٢ / ٩ / ١٩٥٤[٦٧] حتى

أصبح كامل الجادرجي رئيس الحزب يعيش عيشة تقاعد إجباري عن السياسة وظلت الشرطة تراقبه مراقبة مشددة [٦٨]. ويبدو سحب إجازة الحزب وحله حتى يهدد باقي الأحزاب، ولما وجدها مستمرة في نشر إنتقاداتها في الصحافة السياسية أصدر مرسوم بموجبة حلها جميعا .

عندما نتفحص إجراء حل الحزب لا نجد لأسبابه الموجبة أي أساس قانوني، فهذا الحزب لم يخرج محتجا بمظاهرات الى الشوارع، ولم يصطدم بقوات الأمن والشرطة، ومن جانب آخر لم يكن حليفاً (للهيئات غير القانونية) والمقصود بها الحزب الشيوعي، ولم تشر المصادر التاريخية ولا الصحافة أنذاك الى وجود اي أحداث، فالوضع العام كان مستقراً، وربما كان إقلاق الراحة العامة فقط فيما أعلنته الصحافة وفي مذكرات الإحتجاج التي أزعجت حكومة نوري السعيد. ومن جانب آخر فإن قرار سحب إجازة حزب رسمي معارض تقوم بها حكومة لها توجهات وقناعات مخالفة للحزب المعني هو قرار مجانب لقاعدة دستورية وهي الفصل بين السلطات وبالذات في مسألة الإختصاصات، فالأجدى أن يكون سحب إجازة الحزب الوطني بقرار قضائي بإعتباه جهة محايدة، وهذا ينطبق على باقي الأحزاب التي حلها. إذن تجاوزت السلطة التنفيذية على صلاحيات السلطة القضائية لاسيما ان البلاد لا تعيش فترة أحكام عرفية وهذا يعني ان السلطة القضائية غير معطلة اذن القضاء كان موجوداً ولكن سلطته وصلاحياته تمارس من قبل السلطة التنفيذية. على أي حال صدر مرسوم حل الاحزاب والجمعيات رقم (١٩) لسنة ١٩٥٤ وجاء في الاسباب الموجبة ((ان طائفة من الجمعيات أخذت تجاهر بالدعوى الى مذاهب ومبادئ يعاقب عليها قانون العقوبات، وإن طائفة أخرى إستغلت الإمتيازات التي منحها القانون لها ولصحافتها فأخذت تحرض الناس على الحكومة في الصحف الناطقة بلسانها، والإتيان بأفعال ثورية تهدف الى قلب نظام الحكم فضلا عن طغيان الانانية والفردية لدى طائفة ثالثة جعلت مصلحة الحزب فوق مصلحة البلاد...)) [٦٩]. وإذا تفحصنا مفردات هذا المرسوم نجد انه قائم على أساس ضني فهو يقول (تهدف إلى قلب النظام) في الوقت الذي لم يكن من ثقافة هذه الأحزاب فكرة الإنقلاب بل هي تعتز بالملكية الدستورية ونظامها الديمقراطي وإنما متذمرة من الطبقة المتحكمة به. وحتى الأحزاب غير الرسمية وأبرزها على الساحة الحزب الشيوعي لم يؤمن بالإنقلابات. عدى حزب البعث الناشيء الذي آمن "بالثورة الإنقلابية" ومع ذلك لاحظ الباحث أن الطبقة الحاكمة أواخر العهد الملكي غضت الطرف عنه مما يثير التساؤل ما لغاية من ذلك. ومن جانب

آخر المصطلحات المستخدمة في كتابة المرسوم لم تنم عن ثقافة دستورية بل تنم عن ثقافة أخرى فمثلا المصطلحات التي وردت في المرسوم مثل (مذاهب) ولم يقل توجهات، وقال (طائفة) من الأحزاب كرارها المرسوم ثلاث مرات ولم يقل مجموعة من الأحزاب. ولربما إسقاطات هذه المصطلحات في علم النفس اللغوي نجد لها مغزى. ونهاية المطاف تم إغلاق جميع الاحزاب العلنية وكذلك الجمعيات والنوادي الرياضية والاجتماعية بموجب مرسوم ١٩ لسنة ١٩٥٤[٧٠]. وبذلك تم القضاء على أهم الحقوق السياسية وعلى أهم قنوات الرأي العام وهي الأحزاب التي لها دور فاعل في توسيع دائرة المشاركة السياسية، وفي هذا الصدد يقول المفكر (آلان تورين): ((أصبح من المحال ان يتصور المرء ديمقراطية بلا أحزاب)) [٧١].

لم يبق من روافد الرأي العام في الدفاع عن الحقوق والحريات السياسية ولاسيما الحياة الحزبية سوى البرلمان فعندما قدم نوري السعيد المرسوم للبرلمان للمصادقة واجه من النواب المعارضين والمستقلين ـ على قلتهم ـ موجة عارمة من الرفض والإستنكار ومشادات كلامية وضرب على المناضد، ونكتفي فقط بمقتطفات من خطاب النائب شاكر ماهر (بغداد) ـ عضو لجنة الشؤون الداخلية النيابية ـ لأنه من ناحية فقه القانون أثبت بطلان المرسوم ((...جملةً وتفصيلاً، كما واني تركت الجلسة الأخيرة ولم أصوت على اللإئحة، غير ان كاتب اللجنة أراد أن يجعلني موافقا فأدخل أسمي مع الموافقين...)) ثم قال ((لكل حكومة الحق أن تأتي بتشريع... يتمشى ومنهجها السياسي، غير أني أعتقد ان موضوع الأحزاب السياسية الذي جاءت هذه اللائحة من أجله ولغايات سياسية معينة لا يمكن أن ينسجم مع مبدأ الحريات العامة... إذ ان الجمعيات والأحزاب تتعلق بكيان الدولة وتاريخها السياسي...)) وعدَ إعطاء الحق المطلق للسلطة التنفيذية في سحب رخص الأحزاب ووضعه بيد وزير الداخلية وجعل جهة الاستئناف مجلس الوزراء وبعيدا عن القضاء هو ((مخالف للأحكام العامة والمبادئ البسيطة للحريات العامة...)) لأن أعضاء الوزارة متضامنون ((...فكان على الحكومة أن تعطي على الأقل ضمانا دستوريا للجمعية أو الهيئة السياسية (الحزب) وذلك باستئناف قرار وزير الداخلية الى جهة (قضائية) كمحكمة التمييز أو محكمة خاصة)) متسائلا ؟ كيف يُعطى للسلطة التنفيذية حق تكوين ومحو الشخصية القانونية، وأعترض على وزير العدلية (محمد علي محمود) ((فيما يختص بالاحتكام بين طالبي تكوين الشخصية القانونية للجمعية السياسية (الحزب) وبين وزير الداخلية

والسلطة القانونية...إن النظرية الحقوقية السائدة هي ان تكون الشخصية القانونية ومحوها من إختصاص القضاء ولا توجد دولة تعطي حق تكوين الشخصية القانونية ومحوها لوزير الداخلية، فالشخصية السياسية القانونية شخصية فرضها القانون، فهي تبقى ما دام النص القانوني يسمح ببقائها، فينبغي أن لا تُعطى سلطة محو هذه الشخصية لغير القضاء، فكان من الواجب أن تجعل تكون الجمعية السياسية منوطا إبتداءاً بالقضاء، ولكن ظرف المملكة آنذاك وحالتها الثقافية جعلتنا أن نعطي وزير الداخلية الموافقة أو عدمها على تكوين هذه الجمعية، والآن ينبغي أن لا نحرم القضاء من الحق النهائي في تكوين الجمعية أو عدم تكوينها ولديكم مثل أحد الأحزاب السياسية (حزب الجبهة الشعبية) طلب تكوينه بعد حله، فرفض وزير الداخلية ذلك وكان من العبث تمييز القرار لدى مجلس الوزراء لأن الوزراء متضامنون... وحسما للنزاع أن يودع أمر التمييز مثل هذه القرارات لمحكمة التمييز وهي السلطة العليا ولا أرى داعياً لكلام معاليه (وزير العدلية) بعدم لزوم إدخال القضاء بالسياسة لأن القضاء أعلى وأسمى أن يتداخل في السياسة... ان من حق القضاء التدخل في أمور الناس...)). وأضاف ((ان قانون الجمعيات الصادر سنة ١٩٢٢ لم يعد ملائما مع تطورات البلاد... خلال هذه الفترة وتقدر بثلاثين عام، غير انه لم يكن داعي للرجوع بالبلاد القهقري، إذ ان المرسوم الذي صدر كان مرسوما رجعيا بالنسبة للقانون القديم، فقد تضمن قيودا وأحكاما لا تتفق مع تطور البلاد... وقد يبدو غريبا أن تخلو البلاد من جمعيات سياسية توجه الرأي العام... اني لا أنكر ان كثيرا من الجمعيات السياسية التي تألفت كانت قد خرجت عن أهدافها... ولكن هذا لا يبرر الإقدام على حرمان البلاد من هيئات قانونية ذات منافع من أهم أغراضها تثقيف الرأي العام وتوجيهه ومن غير المتعارف أن تكون بلاد دستورية تتمتع بنظام برلماني محرومة من حق تأليف الأحزاب. ان الشروط الموضوعة في المرسوم لتكوين الجمعيات هي من المطاطية وعدم التحديد، بحيث يحرم أية هيئة من تكوين جمعية سياسية... ان أمر البت في قانونية تأسيس الجمعية أو عدم قانونيته الى يد وزير الداخلية أعتقد مغاير للمصلحة العامة والعدالة وأعتقد انه يخالف الأسس العامة، فوزير الداخلية شخصية مفروض فيها ان تكون ذات رأي سياسي معين فكيف يمكن وضع مقدرات من قد يكون خصما له...)) ثم إنتقد الإبهام في المادة (١٧) من المرسوم والتي تقول (اذا خالفت الغرض المؤسسة من أجله في أعمالها) فبإمكان وزير الداخلية أن يتهم أي حزب بانه خرج عن أهدافه دون أن يعين

نوع المخالفة. والفقرة (ج) من المادة (١٧) تقول (اذا قامت الجمعية أو (الحزب) بعمل يؤدي الى الإخلال بالأمن العام...) وختم خطابه بالقول إن ((العمل المؤدي الى الإخلال بالأمن العام يحتوي على الكثير من التفسيرات ويجوز أن يتخذ وزير الداخلية من هتاف لأحد أعضاء الحزب فيعتبره مخلا بالأمن ويقوم بحل حزب سياسي قد يكون هو خصمه، أعتقد ان إتخاذ نصوص صريحة أكفل لضمان الحقوق)) [٧٢]

ومن جانب آخر قدم رؤساء الأحزاب مذكرات الإحتجاج للبلاط والى حكومة نوري السعيد تشجب ماورد في المرسوم من مواد عدوها تراجعا عن الحريات الحزبية القائمة منذ قيام المملكة العراقية، وكان أكثر رؤساء الأحزاب جرأة وصراحة هو محمد مهدي كبه رئيس حزب الاستقلال الذي قدم مذكرة لاذعة إلى رئيس الوزراء استعرض فيها الحياة الحزبية في العراق والضغوط التي تمارسها السلطة عليها والملاحقة المستمرة لأعضائها، وكتب في مذكراته ((ان المرسوم الصادر بحجة تنظيم الاحزاب إنما أريد به شل الحياة الحزبية شلاً كاملاً أكثر مما شهده تاريخها الحديث، وإن هذه السياسة إنما هي سياسة مستمدة أصولها من إيحاء الأجنبي وهي تمهيد للوصول إلى إقرار الصلح مع إسرائيل والتسليم بالمشاريع الاستعمارية المبيته...))[٧٣]. أما الحزب الشيوعي فقد إستنكر بشدة جميع المراسيم التي أصدرها نوري السعيد فأصدر بيانا دعا فيه إلى إسقاط حكومته ((...وفضح أعمالها الإرهابية تجاه الشعب ومخططاتها لتحويل العراق الى ثكنة عسكرية)) ثم قدم قادة الحزب الى رئيس الوزراء ووزير الداخلية رسالة أعربوا فيها عن رفضهم التخلي عن أهدافهم الوطنية والتمسك بأهداف الشعب في السلم والاستقلال الوطني والحريات الديمقراطية والمطالبة بالغاء هذه المراسيم الجائرة ووقف الاجراءات غير الدستورية والمنافية لأبسط حقوق المواطنة[٧٤].

بعد مرسوم حل الأحزاب لم تتمكن أي جهة في المجتمع السياسي في المملكة العراقية من تأسيس حزب مما إضطر بعض الأحزاب التي حلها نوري السعيد الى العمل السري والتحالف مع الأحزاب السرية اليسارية المتطرفة كالحزب الشيوعي وحزب البعث لتكوين جبهة موحدة النظام الملكي [٧٥]. بينما قبل أن يحلها كانت تؤمن بالملكية ونظامها الديمقراطي وتشارك فيه، أي لم تكن لها مشاكل مع النظام بعينه، وانما مع سياسة نوري السعيد الذي تحكم بالنظام، ويبدو لمّا وجدت الأحزاب أن طبقة بيروقراطية ومن أصول عسكرية برئاسته قد تغولت في العملية السياسية حتى تحكمت بها إعتقدت الأحزاب أنه لا جدوى من التأييد، عندها سعت لإسقاطة، لاسيما أن القوى السياسية

المتحالفة تنبأت ما يروم اليه من مخططات تهدف الى الحاق العراق بمشروع التحالفات العسكرية مع أنظمة عسكرية مستبدة أبرزها تركيا وإيران وبرعاية إستعمارية.

مرسوم الاجتماعات العامة والمظاهرات (رقم ٢٥ لسنة ١٩٥٤)

إنَّ حرية تكوين الأحزاب السياسية وحرية عقد الاجتماعات العامة والمظاهرات وحرية الصحافة فإنها بشكل عام تمس التنظيم السياسي للمجتمع وتوعيته وهذه تمارس على نحو لا يعني السلطة العامة كثيراً، إلا أن هذه الحريات ذاتها تمارس أيضا على نحو يوصل الى الظفر بقدر متزايد (على المدى البعيد) من الاستحواذ على السلطة أو التأثير على قراراتها، ولهذا تحاول السلطة بشتى الطرق إضعاف هذه الحريات وتقييدها ولاسيما في الأنظمة الأوليغارشية (حكم الأقلية) التي تناهض رأي الجماهير [٧٦].

وبشكل خاص فإنَّ حرية الاجتماع والتظاهر السلمي تعتبر مكملة للحرية الحزبية، لأن الحياة الحزبية قائمة على عقد الاجتماعات العامة، وإقامة الندوات واللقاءات الجماهيرية [٧٧] فمن خلال الاجتماعات العامة تعرض الأحزاب السياسية آرائها وبرامجها، فيتبلور تفكير جماعي، وقد تخرج الأحزاب والقوى السياسية بالمظاهرات للتعبير عن تأييدها أو إستنكارها بالوسائل السلمية، فتحشد الرأي العام إتجاه القضايا المطروحة[٧٨].

نص هذا المرسوم على عدم مشروعية الاجتماع العام إذا كان الغرض منه إرهاب الحكومة او السلطة التشريعية أو إثارة الرعب في نفوس افراد المجتمع او الإخلال بالأمن العام [٧٩] وترى الحكومة ان هذا المرسوم هو ينظم المظاهرات والاجتماعات العامة وكيفية تفريقها أو منعها [٨٠]. وما يلفت النظر في المرسوم عبارة " إرهاب الحكومة" فإذا كان مفهوم الحكومة في الفقه الدستوري سلطة قسرية قاهرة كيف ترهبها مجموعة من المتظاهرين العزل، فإذا كان كذلك كيف كانت إجراءاتها على سبيل المثال مع مظاهرات عام ١٩٥٤؟!

يبدو المرسوم جاء نتيجة خشية السلطة من إستمرار الاجتماعات الجماهيرية والخطب الحماسية والمظاهرات التي تفاقمت بها السنين الأخيرة من العهد الملكي، لذلك بموجبه منعت متصرفية بغداد السير على هيئة تكتلات جماهيرية، ومنعت قادة الاحزاب من عقد اي إجتماع عام إذا لم تأذن به وزارة الداخلية، وإشترطت على من يريد عقد اجتماع عام ان يقدم طلبا يتعهد فيه بالمحافظة على الامن والنظام وعلى رعاية القانون. وتشديداً على الطلبة وتهديد الناشطين منهم إشترط خليل كنه (وزير داخلية) على نوري السعيد ان يمنحه صلاحيات من أجل إلغاء نظام المعارف السائد وذلك بالسماح له بالتدخل الأمني في

شؤون مؤسسات وزارة المعارف، وإعادة النظر في لائحة قانون جامعة بغداد ومباشرة اتخاذ إجراءات صارمة تتناول الفصل او الإحالة على التقاعد او الاعادة الى المراكز الاصلية في حق جماعة من الأساتذة المتهمين بعدم الولاء للنظام، كذلك عزمه على منع تداول الكتب اليسارية وفصل بعض الطلاب الناشطين ذوي الميول اليساري [٨١]. وبذلك تم منع المجتمع السياسي من حق من حقوقه الدستورية وهي خروجه للتعبير عن رأيه في الشأن العام.

مرسوم غلق النقابات المهنية (رقم ١٨ لسنة ١٩٥٤):

والذي خول مجلس الوزراء بناء على اقتراح وزير الداخلية الحق في ان يقرر غلق أية نقابة تسلك مسلكاً يمس بالأمن العام او النظام العام او يسبب إقلاقاً للراحة او خروجها على الأسس والمبادئ التي أسست من أجلها، وجاء في الاسباب الموجبة لإصدار هذا المرسوم ((ثبوت خروج طائفة من النقابات عن أهدافها مستغلة كيانها القانوني للترويج لمذاهب نص القانون على تحريم من يروجها خدمة لأغراض واهداف لا تمت بصلة الى مصلحة النقابات))[٨٢]. وبذلك تم القضاء على تنظيمات مهنية رسمية نشأت بموجب قوانين شرعتها الدولة. واجبها المحافظة على حقوق وصالح منتسبيها، أيضاً لها نشاط واسع على الصعيد الشعبي يهم الشأن العام. ولاحظ الباحث أن جل جرمها هو فوز شخصيات قوى المعارضة في إنتخاباتها !

مرسوم المطبوعات (رقم ٢٤ لسنة ١٩٥٤)

الصحافة في عهد الملك فيصل الأول (١٩٢١- ١٩٣٣) رغم تجاوز بعض الصحف ورغم القوانين المقيدة كانت مرضية وأكثر مهنية ورصانة في معالجة الشؤون العامة، وكانت تهاب الملك وتلجأ اليه باعتباره حامي الدستور وهو من جانبه كان يدعوها دائما الى أن تكون صالحة، وعلى سبيل المثال في ٣٠ أيلول ١٩٣١ أصدر الملك بيان دعا فيه كافة الصحف الى أن تكون ((...أداة صالحة للم شعث الأمة ودعوتها للتفاهم والاتحاد في سبيل التغلب على المصاعب... ونبذ المشاحنات الشخصية والاهتمام بمعالجة المصلحة العامة...))[٨٣]. ولكن بعد وفاته لم تجد من تلجأ اليه، فأصبحت تحت رحمة الطبقة التي تناوبت على تشكيل الحكومات المتوالية تغلق ما شاءت من يخالفها من الصحف السياسية وتحبس أو تنفي ما شاءت من أصحابها.

فما هي إلا سنوات بعد وفاة الملك إلا وقامت حكومة جميل المدفعي وهو أحد أقطاب الطبقة السياسية القابضة على سلطات المملكة وأصدر مرسوم " منع الدعايات المضرة" رقم (٢٠) لسنة ١٩٣٨ ومما جاء في أسبابه الموجبة ((... الضرورة أوجبت

معالجة هذه القضايا (الدعايات المضرة) بسرعة لا تتوفر في إجراء المحاكم وحسب قناعة الحكومة المستندة الى تقارير ليس من المصلحة أن تكون موضوع بحث ومناقشة علنية أمام المحاكم...)) والمادة الثالثة منه أعطت الحق لمجلس الوزراء بنفي أي شخص عراقي يقوم بدعاية مضرة بناءاً على تقرير يرفعه وزير الداخلية ويضمنه الأسباب المؤيدة لذلك، ويكون النفي معينا مكانه من قبل الحكومة داخل العراق ولفترة لا تزيد على ثلاث سنوات...)) ولم تستثن عقوباته أحداً، إذ شمل النفي عدد من الصحفيين البارزين وغلق صحفهم وشمل قادة المعارضة، وحتى الخصوم السياسيين من داخل الطبقة الحاكمة نفسها وخاصة رؤساء الوزارات السابقين، أما الضباط العسكريين فقراره نقلهم الى المقرات العسكرية البعيدة عن العاصمة، ثم إستهدف الموظفين فقرارهُ أنْ ((يفصل الموظف الذي تطبق عليه أحكام هذا المرسوم ويكون قرار الفصل عين الأثر المرتب على مقررات الفصل الصادرة عن مجلس الانضباط العام)) أي ليس للموظف الحق في اللجوء الى القضاء في حالة فصله. [٨٤]. ويبدو صار كل من لا يوافق الحكومة في رأيه هو باث " للدعاية المضرة" يستوجب نفيه بقناعة حكومية لا يتم الإعلان عنها ولا تناقش التهم الموجهة إليه ولا يدافع عن نفسه أمام القضاء، إذن نستشف من نص المرسوم أن الحكومة أرادت به تقييد حرية الرأي وتكميم الأفواه وإلا ليس أمامهم غير الفصل والنفي، كفل دستور المملكة العراقية لعام ١٩٢٥ حرية الرأي والنشر، إذ نص ((للعراقيين حرية إبداء الرأي والنشر... ضمن حدود القانون))[٨٥] وبذلك كفل ضمنياً حرية الصحافة، مما يعني أن الكفالة في حِلْ فيما إذا خالفت القانون أي من الصحف، بينما في عام ١٩٥٤ بضربة واحدة قامت السلطة التنفيذية برئاسة نوري السعيد بإلغاء كافة الصحف والمجلات وبدون أمر قضائي، فقد جاء في المادة (٤١) من المرسوم (تلغى إجازات الصحف والمجلات كافة الممنوحة بمقتضى قانون المطبوعات رقم (٥٧) لسنة ١٩٣٣وتعديله، ويشمل إلغاء إجازات الصحف والمجلات المعطلة والمتوقفة عن النشر لأي سبب كان) واستنادا للمرسوم أصدرت وزارة الداخلية أمراً بالإلغاء، ورغم إن ظاهر المرسوم سمح لأصحابها أن يطلبوا تقديم إمتيازات جديدة لإصدار الصحف، إلا إن وزارة الداخلية لم تعيد الإمتياز سوى لست صحف ومجلة[٨٦] إسبوعية واحدة في جميع أنحاء العراق[٨٧]. ويذكر المؤرخ الحسني أنه حتى الإمتيازات الجديدة التي تم منحها يجري تزكية من يطلبها سلفاً [٨٨]. كما فرضت الحكومة حصاراً فكريا بإصدار عدد من القرارات منعت فيها الكتب والصحف

والمجلات ذات الاتجاهات القومية على دخول العراق[٨٩].

أما مجموع ما ألغته حكومة نوري السعيد من الإمتيازات بموجب المرسوم هو (١٥) صحيفة ومجلة تصدر فقط في بغداد بين أدبية وسياسية وذلك يوم ١٤/ ٨/ ١٩٥٤ ثم قرر مجلس الوزراء في ٢٩ / ٨ / ١٩٥٤ تعطيل (١٧) جريدة، كذلك عطلت (١٩) جريدة سياسية لمدة سنة واحدة. وفي تاريخ ٢٣/ ٩/ ١٩٥٤ تم تعطيل (١٩) جريدة أخرى لمدة سنة واحدة. أما ما تم تعطيله في باقي الألوية فقد أجمعت مصادر التاريخ السياسي بأنها أكثر بكثير مما تم إغلاقه في العاصمة[٩٠] وبذلك فإن حكومة نوري السعيد قد حرمت المجتمع العراقي من الإطلاع على ما تقوم به الصحافة من مراقبة لإعمال الحكومة، وما تقدمه للقراء من إجاز لما يدور في البرلمان من نقاش في الشأن العام، بينما رئيس الوزراء نوري السعيد يرى وكما ذكر في الأسباب الموجة للمرسوم بـ((انها كانت مصدرا لإشاعة الفوضى وبث روح التفرقة بين أبناء الشعب... وتمول من مصادر سرية بقصد ترويج مبادئ حرمها القانون))[٩١].

إن ما أثار حفيظة قادة الرأي العام وبالأخص النواب الفاعلين في البرلمان هو إستهداف الصحف السياسية ذات الإنتشار الواسع التي ينشرون فيها أرائهم بصفتهم نواب عن الشعب، ومن حق الشعب عليهم أن يتعرف عن حقيقة ما يجري ، أيضاً مرسوم حكومة نوري السعيد أغضب النواب الذين يمثلون أحزاب المعارضة في البرلمان بسبب إستهداف الحكومة للصحف الناطقة بلسان أحزابهم، ففي الجلسة المنعقدة في ١٥آيار ١٩٥٥ إحتدم النقاش بينهم وبين وزير الداخلية، وعدّوا مواد المرسوم مقيدة لحرية الرأي، وأقواهم حجة في خطابه الذي وجهه للوزير هو النائب **جمال عمر نظمي** (أربيل) المتضلع في الصحافة والحاصل على شهادة العلوم السياسية من الجامعة الأمريكية [٩٢] الذي تحدى الوزير على إنه لا توجد دولة ديمقراطية تشرع مثل هذا القانون لأنه ((...جاء في الأسباب الموجبة للمرسوم ان من الأسباب التي إقتضت إلغاء قانون المطبوعات وسن هذا المرسوم هو ما أحرزه العراق من تقدم في النواحي الثقافية والاجتماعية والاقتصادية، وهذا يعني ان هذا المرسوم خطا خطوات الى الأمام من جهة فسحه للمجال لبعض الحقوق والحريات للصحافة أكثر مما كان يسمح به قانون المطبوعات السابق مما يتلاءم مع تقدم العراق. والحال إننا لا نجد عند قراءة المرسوم الجديد أية حقوق جديدة أو إضافة حريات للجرائد بل الأمر بالعكس نرى زيادة قيود والتزامات، ثم جاء في الأسباب الموجبة ان هذا المرسوم سن وفق أحدث المبادئ

التي أخذت بها القوانين في البلاد الراقية، ولقد كنت أرجو من معالي وزير الداخلية أن يرفق بهذا المرسوم بعض قوانين هذه البلاد الراقية...ليتسنى لنا مقارنتها بهذا المرسوم، إنني أيها السادة قرأت كثيراً من القوانين المتعلقة بالمطبوعات... فلم أجد فيها ما يشبه هذا المرسوم من الشدة والصرامة...)) ثم تساءل عن الغايات الخفية وراء حرمان أعضاء البرلمان من ترأس جريدة سياسية وهم ممثلو الشعب والناطقين بلسانه، وهم طليعة الرأي العام، لاسيما كان البارزين منهم ولا زالوا ممن يملكون خيرة الصحف المدافعة عن الحقوق والحريات ((...وغريب ان يحشر عضو مجلس الأمة مع الموظفين في مثل هذا الأمر فإذا كان هؤلاء ممنوعون بحكم قانون الانضباط من الاشتغال بالسياسة، فكيف يحرم عضو مجلس الأمة من واجباته ومهنته الأساسية هي السياسة من ترؤس تحرير صحيفة سياسية فعلية أرجو حذف هذه الفقرة)). وحول الصحف الناطقة بلسان أحزاب المعارضة ((...كلنا محب للوطن ويريد تنظيم الصحافة وحرية الرأي بشكل يضمن تنوير الرأي العام ويحول دون تضليله...فينبغي أن لا يستثمر هذا التنظيم لخنق الحريات السياسية فيخطئ هدفه الأول...)) ثم ضرب مثلا بـ ((جرائد الأحزاب السياسية، فقد كان القانون السابق لا يجيز تعطيلها إلا من المحكمة وقد أتى المرسوم الحالي فلم يعطها هذا الامتياز، وليس ذلك فحسب فإن صحف الأحزاب فضلا عن انه أصبح بالإمكان تعطيلها بقرار من وزير الداخلية، فليس في إمكان الحزب المعطلة صحيفته الناطقة بلسانه إصدار صحيفة أخرى مدة تعطيلها، فكيف يتسنى له (للحزب) والحالة هذه أن يعبر عن آرائه إذا عطلت صحيفته؟ وعليه أرى من الأصح معاملة (صحافة) الأحزاب السياسية معاملة تختلف عن بقية الصحف الاعتيادية بالنظر لوضعها الخاص وأهميتها ودورها في الحياة السياسية...))[٩٣].

لم يأخذ البرلمان بأي رأي من آراء نواب أحزاب المعارضة ولا النواب المستقلين في تعديل مواد لوائح القوانين الناتجة عن المراسيم بحيث لا تقييد الحقوق والحريات السياسية التي أقرها دستور المملكة، لذلك فإن إقرار مراسيم علم ١٩٥٤ والإجراءات التي إتخذتها وزارة نوري السعيد الثانية عشر في التنفيذ أربكت الوضع السياسي في العراق، إذ لم يبقِ معلماً من معالم الحياة الديمقراطية فيه، فالأحزاب والجمعيات والنوادي تم حلها، والصحف والمجلات السياسية تم إغلاقها وسحب إمتيازاتها، ومنعت الصحف والمجلات والكتب من الدخول للعراق، وبذلك أبهم على الراي العام ما يجري في العراق وخارجه، والاجتماعات والمظاهرات إشترطت بموافقة وزارة الداخلية

وبإجرائتها التعجيزية، والنوادي والمقاهي هجرها معظم روادها من المثقفين والناشطين السياسيين خوفا من الشبهة بسبب مراقبة الاجهزة الامنية حتى ان الشيوعيين إختفوا منها تماما هرباً من القبض عليهم واسقاط جنسيتهم وتهجيرهم، أما السجون فقد غصت بالطلبة والمعلمين والمثقفين، ففي هذا الصدد أورد (ولدمارغلمن) تقريراً بعثته السفارة الامريكية في بغداد الى حكومتها، أن حكومة نوري السعيد تصدر قوائم من وقت لآخر تسيق فيها الطلاب والمعلمين للمحاكم، وهناك ثلاث قوائم كبيرة اكثرهم من الطلبة وقليل من المعلمين وكانت أرقام تلك القوائم الثلاث هو (٤٩٩٣) كما ان الطرد والفصل من المدارس والوظيفة فعلى فعلهما في التهدئة [٩٤] إذن وكما ذكر رئيس حزب الإستقلال (محمد مهدي كبه) في مذكراته أنه ((بإصدار هذه المراسيم وما نتج عنها من إجراءات وتدابير قطع كل الالسنة والاقلام وسد كل المنافذ على الرأي العام ولم يترك له اي متنفس و...))[٩٥] وبذلك أصبح النظام الديمقراطي للمملكة العراقية مجرد واجهة لطبقة مستبدة قابضة على السلطة معظمهم من الضباط المتقاعدين من بقايا السلطة العثمانية المنحلة[٩٦]، لم يعيروا أي إهتمام للمخالفات الدستورية التي إرتكبوها والتي تتنافى والأنظمة الديمقراطية في العالم. مما أعطى مبرر غير مشروع للجيل الثاني بأن يقوم بإنقلاب عسكري لتبدأ دورة جديدة من إمتهان الحقوق والحريات السياسية إنتهت بنسفها في آخر الإنقلابات عام ١٩٦٨.

الهوامش:

١) تكونت المعارضة في الخمسينات من حزب الاستقلال وحزب الجبهة الشعبية وحزب الامة الاشتراكي والحزب الوطني الديمقراطي إضافة الى النواب المستقلين، عبد الرزاق الحسني، أحداث عاصرتها (بغداد: دار الشؤون الثقافية ١٩٩٢) ص ٣٠٩.

٢) عبد الرزاق الحسني، تاريخ الوزارات العراقية ط٤ (بغداد: دار الكتب ١٩٧٤) ج٨ ص ٤٩٢.

٣) للتفاصيل أُنظر: د. محمد راضي آل كعيّد الشمري، الحقوق والحريات السياسية وموقف مجلس النواب العراقي ١٩٢٥-١٩٥٨ (إطروحة دكتوراه جامعة الكوفة ٢٠١٨) ص ١٥٤ ومابعدها.

٤) منذر جواد مرزة، العهد الملكي في العراق ١٩٢١-١٩٥٨ أحداث ومؤامرات (النجف: دار الزهراء للنشر ٢٠٠٥) ص ٢٨٤.

٥) فكرت نامق عبد الفتاح، سياسة العراق الخارجية في المنطقة العربية ١٩٥٣-١٩٥٨(بغداد: دار الرشيد للنشر ١٩٨١) ص ١٤٣

)٦ عبد الرزاق الحسني، أحداث عاصرتها، ص ٣١٨

٧) الحسني، أحداث حاصرتها مصدر سابق ص ٣٢٦

٨) المصدر نفسه ص٣٢٧

٩) فاضل حسين، تاريخ الحزب الوطني الديمقراطي (بغداد: مطبعة الشعب ١٩٦٣) ص ٣٣٤

المصدر نفسه ص ١٠.٣٤١)

) ١١أحمد مختار بابان (مذكرات) تحقيق: د. كمال مظهر أحمد ط١(عمان: مطبعة الجامعة الاردنية /١٩٩٩) ص ١٧٨

١٢) للتفاصيل أنظر: المصدر نفسه ص ١٧٨-١٧٩

١٣) الحسني، تاريخ الوزارات العراقية ج ٩ ص ١١١

١٤) مذكرات أحمد مختار بابان ص١٧٩

١٥) مذكرات أحمد مختار بابان ص١٨٠

١٦) الحسني، تاريخ الوزارات العراقية ج٩ ص١١١

١٧) مذكرات احمد مختار بابان ص١٨٣

١٨) المصدر نفسه ص١٨٥

١٩) المصدر نفسه ص ١٨٦

٢٠) الحسني، تاريخ الوزارات ج ٩ ص ١١٢

٢١) مذكرات احمد مختار بابان، ص١٨٦

)٢٢ مذكرات أحمد مختار بابان ص١٨٧

٢٣) الحسني، تاريخ الوزارات ط٩ ص١١٢

٢٤) مذكرات احمد بابان ص١٨٩

٢٥) فكرت نامق، المصدر نفسه ص٤٣٢

٢٦) خليل كنه كافئه نوري السعيد فيما بعد فعينه وزيراً للداخلية وكان له دور سيء تجاه الشارع السياسي .

٢٧) مذكرات، أحمد مختار بابان ص١٨٨

٢٨) الحسني، تاريخ الوزارات ج٩ ص١١٢

)٢٩ جعفر عباس حميدي، التطورات والاتجاهات السياسية الداخلية في العراق ما بين عام ١٩٥٣ – ١٩٥٨ ص٨٧ .

٣٠) الحسني، أحداث عاصرتها ص٣٣٥ .

٣١) محمد مهدي كبه، مذكراتي في صميم الاحداث ١٩١٨ – ١٩٥٨ (بيروت: دار الطليعة ١٩٦٥) ص٣٨٥.

٣٢) الحسني، أحداث عاصرتها ص٣٣٩.

٣٣) الحسني، تاريخ الوزارات العراقية ج٩ ص١٥٦

٣٤) الحسني، أحداث عاصرتها ص٣٣٦.

٣٥) جعفر عباس حميدي، مصدر سابق ص ١٠٣.

٣٦) منذر مرزة، مصدر سابق ص ٣٢١.

)٣٧ الحسني أحداث عاصرتها ص ٣٣٦.

٣٨) فاضل حسين، مصدر سابق ص ٣٥٧.

٣٩) مذكرات محمد مهدي كبه ص٣٨٦.

٤٠) جعفر عباس حميدي، مصدر ص ١١٦.

٤١) مذكرات محمد مهدي كبه ص ٣٦٤.

٤٢) المصدر نفسه ص٣٦٥.

) ٤٣ د. فكرت نامق مصدر سابق ص٢٤٤..٢٤٥.

)٤٤ ولدمارغلمن، عراق نوري السعيد (بيروت: مؤسسة الانتاج الطباعي ١٩٦٥) ص٤٨.

٤٥) د. فكرت نامق، مصدر سابق ص ٢٥٠.

٤٦) المصدر نفسه ص٣١٠.

٤٧) د. فائز عزيز أسعد، انحراف النظام البرلماني في العراق (بغداد: دار الكتب ١٩٧٤) ص١٦٢

٤٨) المصدر السابق ص١٧٦

٤٩) فيليب ويلارد آيرلند، العراق دراسة في تطوره السياسي ت: جعفر الخياط (بيروت: دار الكشاف ١٩٤٩) ص١٦٩

٥٠) فائز عزيز أسعد، إنحراف النظام البرلماني في العراق ص١٧٤.

٥١) المصدر نفسه ص ١٧٤ – ١٧٥.

(٥٢) د. نعيم عطية، في النظرية العامة للحريات الفردية (القاهرة: الدار القومية للطباعة ١٩٦٥) ص ٢٢٨– ٢٢٩.

(٥٣) د. غالب علي الداودي، القانون الدولي الخاص– الجنسية ص ٢٢٤ـ٢٢٥ .

٥٤) الاجتماع الاعتيادي لسنة ١٩٥٥/الجلسة (٩) في ١٩٥٦/١/١٨ ص١٦٩.

٥٥) المصدر نفسه، الاجتماع الاعتيادي لسنة ١٩٤٨/الجلسة (٣٩) في ١١ آيار ١٩٤٩ ص٦٠٨.

٥٦) للتفاصيل أُنظر: جعفر عباس حميدي ص١٧ وص ١٠٤ – ١٠٥ و ص ١٠٨

٥٧) المصدر نفسه ص ١٠٤ – ١٠٥ و ص ١٠٨

٥٨) الحسني، احداث عاصرتها ص١٤٣

٥٩) صلاح الخرسان، صفحات من تاريخ العراق السياسي ــ الحركات الماركسية (بيروت: مؤسسة المعارف ٢٠٠١) ص٧٤

(٦٠) د.ك.و: محاضر مجلس النواب، الاجتماع الاعتيادي، لسنة١٩٥٤ جلسة (٣٦) ص٦٩٦.

(٦١) محاضر مجلس النواب الاجتماع الاعتيادي لسنة ١٩٥٥ الجلسة (٣٦) ٦٩٤.

٦٢) جعفر عباس حميدي مصدر سابق ص ١٠٨-١٠٩

(٦٣) محاضر مجلس النواب، الاجتماع الاعتيادي لسنة ١٩٥٧ الجلسة (١١) ص٢٠١.

(٦٤) د. عبد الغني بسيوني، النظم السياسية (الإسكندرية: الدار الجامعية ١٩٨٥) ٣٢٢.

(٦٥) د. منيب محمد ربيع، ضمانات الحرية في مواجهة سلطات الضبط الإداري، اطروحة دكتوراه (جامعة عين شمس : كلية الحقوق ٢٠٠٢) ص٢٩٢.

٦٦) فاضل حسين، المصدر نفسه، ص ٣٦

)٦٧ جعفر عباس حميدي، مصدر سابق ص ١١٠

٦٨) ولدمارغلمن، عراق نوري السعيد ص ٢١٥

٦٩) الوقائع العراقية (جريدة) العدد (٣٤٦٧) في ٢٢ / ٩ / ١٩٥٤ ص ١٧٢

٧٠) جعفر عباس حميدي، مصدر سابق ص ١١٢

٧١) للتفاصيل أنظر: د. آلان تورين، ما الديمقراطية، ت: عبود كاسوحة (دمشق: منشورات وزارة الثقافة

،٢٠٠٠) ص ١٦٢ – ١٦٤.

(٧٢) للتفاصيل أُنظر: الاجتماع الاعتيادي لسنة١٩٥٤ الجلسة (١٧) في ١٥/١/ ١٩٥٥ ص٣٥٤ وما بعدها.

٧٣) مذكرات محمد مهدي كبه ص٤٧١

٧٤) جعفر عباس حميدى، نفس المصدر ص ١٠٨.

(٧٥) فاضل حسين، سقوط النظام الملكي في العراق (بيروت: قسم البحوث والدراسات التاريخية ١٩٧٤) ص١٥٦.

(٧٦) د. نعيم عطية، في النظرية العامة للحريات الفردية (القاهرة: الدار القومية للطباعة ١٩٦٥) ص ٢٢٨- ٢٢٩.

(٧٧) د. عمرو أحمد حسبو، حرية الاجتماع، دراسة مقارنة (القاهرة: دار النهضة العربية ١٩٩٩) ص ١٢٦.

(٧٨) د. فاروق عبد البر، دور مجلس الدولة المصري في حماية الحقوق والحريات العامة (القاهرة: النسر الذهبي للطباعة ٢٠٠٤) ص ٦١٧.

٧٩) جعفر عباس حميدي، المصدر نفسه ص ١١٤

٨٠) الحسني، احداث عاصرتها ص ٣٣٦

٨١) جعفر عباس حميدي، المصدر نفسه ص ٩١ وص ١٠٦

٨٢) جريدة الوقائع العراقية، العدد (٢٤٥٥) الصادرة في يوم ١/ ٩ / ١٩٥٤ ص١٧٠.

(٨٣) عبد الرزاق الحسني، تاريخ الوزارات ج ٣ ص ١١٤.

(٨٤) عبد الرزاق الحسني، تاريخ الوزاراتج ج٥ ص ٤٤ وما بعدها.

(٨٥) المادة (١٢) من الدستور العراقي.

٨٦) الصحف التي لم تغلق هي (الحوادث، الزمان، الحرية، اليقظة، الاخبار، عراق نيوز باللغة الانكليزية .

(٨٧) عادل غفوري خليل، أحزاب المعارضة العلنية في العراق١٩٤٦- ١٩٥٤(بغداد: المكتبة العالمية،١٩٨٤) ص٢٢٦

٨٨) الحسني، أحداث عاصرتها ص ٣٣٦

٨٩) جعفر عباس حميدي، المصدر نفسه ص ١١٢

٩٠) د. محمد راضي آل كعيّد الشمري، الحقوق والحريات السياسية وموقف مجلس النواب العراقي ١٩٢٥ـ١٩٥٨ (إطروحة دكتوراه جامعة الكوفة ٢٠١٨) ص٤٨٢ ومابعدها.

٩١) الوقائع العراقية، العدد (٢٤٥٥) الصادرة في يوم ١/ ٩ / ١٩٥٤ ص١٧٠.

(٩٢) للتفاصيل حول ترجمة النائب أُنظر: حميد المطبعي، موسوعة أعلام وعلماء العراق الحديث (بغداد: مؤسسة الزمان ٢٠١١) ج١ ص ١٥١.

(٩٣) محاضر مجلس النواب، الاجتماع الاعتيادي لسنة ١٩٥٤الجلسة (٣٦) في ١٥آيار ١٩٥٥ ص ٦٩٩-٧٠٠

٩٤) ولدمارغلمن، عراق نوري السعيد (بيروت: مؤسسة الانتاج الطباعي ١٩٦٥) ص ١٦٤

٩٥) محمد مهدي كبه، مذكراتي في صميم الاحداث ط١ (بيروت: دار الطليعة ١٩٦٥) ص ٣٦٣

)٩٦ للتفاصيل حول الأصول العسكرية للفئة التي هيمنت على سلطات المملكة العراقية أُنظر: توفيق السويدي، مذكراتي في نصف قرن من تاريخ العراق والقضية العربية

التطـورات العامــة (بغـداد: منشـورات وزارة الإعلام ١٩٨٧).

قائمة المصادر والمراجع

- دستور المملكة العراقية لعام ١٩٢٥
- محاضر مجلس النواب العراقي
- ١ ـ الاجتماع الإعتيادي لسنة ١٩٥٤.

٢ ـ الاجتماع الإعتيادي لسنة ١٩٥٥.

- د. آلان تورين، ما الديمقراطية، ت: عبود كاسوحة : منشورات وزارة الثقافة ، دمشق٢٠٠٠

د. جعفر عباس حميدي، التطورات والاتجاهات السياسية الداخلية في العراق عام١٩٥٣ – ١٩٥٨
جامعة بغداد، بغداد ١٩٨٠.

- حميد المطبعي، موسوعة أعلام وعلماء العراق الحديث مؤسسة الزمان، بغداد ٢٠١١ ج١
- ستيفن همسلي لونكريك، العراق الحديث من ١٩٠٠ – ١٩٥٠ ت: سليم طه التكريتي، منشورات الفجر، بغداد ١٩٨٨.
- عادل غفوري خليل، أحزاب المعارضة العلنية في العراق١٩٤٦– ١٩٥٤المكتبة العالمية بغداد،١٩٨٤
- عبد الرزاق الحسني، أحداث عاصرتها ط١ دار الشؤون الثقافية، بغداد ١٩٩٢.
- عبد الرزاق الحسني، تاريخ الوزارات العراقية، دار الكتب ط٤ بغداد ١٩٧٤.
- د. عبد الغني بسيوني، النظم السياسية، الدار الجامعية الإسكندرية ١٩٨٥
- عمرو أحمد حسبو، حرية الاجتماع، دراسة مقارنة، دار النهضة العربية القاهرة١٩٩٩.
- د. فائز عزيز أسعد، انحراف النظام البرلماني في العراق، دار الحرية للطباعة، بغداد ١٩٧٥.
- د. فاضل حسين، تاريخ الحزب الوطني الديمقراطي، مطبعة الشعب، بغداد ١٩٦٣.
- ـــ سقوط النظام الملكي في العراق، قسم البحوث والدراسات التاريخية ١٩٧٤ بيروت
- د. فاروق عبد البر، دور مجلس الدولة المصري في حماية الحقوق والحريات العامة النسر الذهبي للطباعة، القاهرة ٢٠٠٤)
- د. فكرت نامق عبد الفتاح، سياسة العراق الخارجية في المنطقة العربية ما بين عام 1958 – 1953دار الرشيد للنشر، بغداد ١٩٨١.
- فيليب ويلارد آيرلند، العراق دراسة في تطوره السياسي ت: جعفر الخياط، دار الكشاف، بيروت، ١٩٤٩.
- ولدمارغلمن، عراق نوري السعيد، مؤسسة الانتاج الطباعي، بيروت ١٩٦٥.

- د. محمد راضي آل كعيّد الشمري، الحقوق والحريات السياسية وموقف مجلس النواب العراقي ١٩٢٥-١٩٥٨ (إطروحة دكتوراه جامعة الكوفة ٢٠١٨).
- د. منيب محمد ربيع، ضمانات الحرية في مواجهة سلطات الضبط الإداري، اطروحة دكتوراه (جامعة عين شمس: كلية الحقوق ٢٠٠٢)
- منذر جواد مرزة، العهد الملكي في العراق ١٩٢١ – ١٩٥٨ أحداث ومؤامرات، دار الزهراء للنشر، النجف الاشرف ٢٠٠٥.
- مذكرات أحمد مختار بابان، تحقيق د. كمال مظهر أحمد، مطبعة الجامعة الاردنية، عمان ١٩٩٩
- مذكرات محمد مهدي كبه، مذكراتي في صميم الإحداث ١٩١٨ – ١٩٥٨ دار الطليعة بيروت ١٩٦٥.
- مذكرات كامل الجادرجي، منشورات الجمل ط٢ بغداد ٢٠٠٢.
- توفيق السويدي، مذكراتي في نصف قرن من تاريخ العراق والقضية العربية التطورات العامة : منشورات وزارة الإعلام بغداد.١٩٨٧
- صلاح الخرسان، صفحات من تاريخ العراق السياسي، الحركات الماركسية ط١ مؤسسة المعارف، بيروت ٢٠٠١.
- د. نعيم عطية، في النظرية العامة للحريات الفردية (القاهرة: الدار القومية للطباعة ١٩٦٥)